

١٠. العدة في شرح العمدة | الشيخ عادل بن أحمد حفظه الله

عادل بن أحمد

00:00:00

عليه وسلم. وصلنا الى قول المصنف من نوى الاقامة اكثر من احدى وعشرين صلاة اتم. كنا نتكلم عن المدة في قصر الصلاة. نعم رحمه الله تعالى لان النبي صلى الله عليه وسلم اقام بمكة فصلى احدى وعشرين صلاة يقسو فيها. لانه قدم للصبح رابعة الى يوم -

فصلنا السبحة ثم خرج ومن اقام مثل اقامته قصر ومن زاد اتم. هذه مسألة من اكبر من اكثر المسائل المشككة في مسائل قصر الصلاة. بل ان من حجر في الفتح ذكر فيها احد عشر قولاً. وهي مسألة ماذا - 00:00:32

المدة التي يقصر فيها المسافر. مم. التي يقصر فيها المسافر. الذي ذكر هنا نعم هو مذهب الامام الاربعة الا الاحمر. نعم ان من نوى الاقامة اكثر من احدى وعشرين صلاة اتم يعني اربعة ايام - 00:00:50

لان خمسة خمس صلوات في خمسة ايام. هذا اربعة ايام. نعم. فمن نوى اقامته اكثر من احدى وعشرين صلاة اتم. مم. طيب واستتام على هذا بدليل. يسعدنا ان ننادى بالدليل. هذا الدليل لا يبدو قويا. لا يبدو قويا ولكن هذا هو دليل الجمهور. حتى تفهم الدليل يقول النبي عليه الصلاة والسلام من قام بمكة فصلى احدى - 00:01:06

ان صلاة يقصر فيها. فانه قدم صبح رابعة. يعني قدم في يوم الاحد. مهم. الرابع من ذي الحجة. الفجر الرابع من ذي الحجة. نعم في مكة من الربيع الى ماذا؟ الى يوم التروية. يوم التروية الى يوم الكا؟ الثامن. الثامن. ثم في ايام التروية خرج خرج الينا - 00:01:26 الى مينا الى منى هم يقولون عندما خرج انشأ سفراً جديداً. هو قبل ان يأتي الى مكة كان يعلم انه سيقوم في مكة اربعة ايام انه يعلم كيفية النسك. نعم. فانت الان تحديد لمدة الاقامة. عنده تحديد لمدة الاقامة. نعم. ثم لما خرج الى منى في اليوم الثامن بعد الاربعة ايام انشأ - 00:01:45

سفراً جديداً. فهذا لا يحسب الان عنده. هم. فهو كان يعلم انه سيقوم في هذا المكان اربعة ايام. هم. فقالوا الاصل في الصلاة الاتمام. ونحن لا نعرف هل لو نوى النبي عليه الصلاة والسلام اقامة اكثر من اربعة ايام؟ هل كان سيتم ام لا - 00:02:05 مترددون. وعند التردد نرجع الى الاصل. الاصل. هذا دليل هذا الدليل يبدو ضعيفاً جداً. لماذا؟ وان كان احوط. الاخذ به احوط لماذا يبدو ضعيفاً جداً؟ لان النبي عليه الصلاة والسلام عندما خرج الى منى ايضاً قصر - 00:02:23

لم يرد عنه ابدأ انه قصر انه اتم في سفر سافره. كل اسفله قصر فيها. نعم. طب لماذا لم يستدلوا مثلاً بقصره في تبوك وقصره في فتح مكة اقام مكة تسعة عشر من يقصد صالح التراجع. قالوا لنا في مكة كان متردداً. فالجمهور يفرقون بين ماذا؟ بين المتردد الذي لا يعرف متى يرجع؟ لا يعرف - 00:02:38

ينوي مدتين معينة للقامة. فيقول هذا يقصر حتى يرجع. وان قام شهور. اما الذي عزم على اقامة اربعة ايام فاكثر. هذا ماذا يتم؟ لو ناوي اقامة اقل من هذا اقل من اربعة ايام يقصر. ففرقوا اذا بين المتردد فقالوا يحصل حتى يرجع - 00:02:58

وبين ماذا؟ العازم على اقامة اربعة ايام فاكثر قد يتم. نعم. يتم اول ما يصل الى المكان. متى يقسم اين يقصر؟ يقصر في الطريق فقط يحصل فيه؟ الطريق فقط. اول ما يصل الى المكان يتم. تمام؟ الائمة الاربعة الاحناف. لكن الشافعية يختلفون مع

المالكية والحنابلة انهم لا يحسبون يوم - 00:03:18

الدخول ويوم الخروج فالايام عندهم ستة. مم. اما المالكية والحنابلة قالوا هي اربعة فقط. الاحناف له مذهب اخر. خمسة عشر يوماً. الشغل الاسلامي وابن قدامة وابن القيم ليست بقدمية. شيخ الاسلام ابن تيمية وابن القيم وثبت هذا عن بعض السلف كانس ابن مالك

وابن عمر يقولون انه - 00:03:38

ويقسم ابدا ما لم ينوي الإقامة المطلقة او الاستيطان اي مسفر عندهم يقصر ابدا ما لم ينوي الإقامة المطلقة او الاستيطان. معنى

الاستيطان. الاستيطان للهجرة مفهوم. خلاص. او الإقامة المطلقة. الإقامة المطلقة - 00:03:58

اقامتكم انتم انت اتيت لمسجد تلو الإقامة المطلقة تنوي الإقامة للدراسة. نعم. او تنوي الإقامة للعمل. لا تقصد بالاتفاق حتى عند شيخ

الاسلام. مم. انما الذي ينوي حتى عند شيخ الاسلام - 00:04:12

مسألة خطأ. وهذا نص عليه في المجموع ان من لم ينوي الإقامة او الاستيطان ها يقصر. ما معنى الإقامة المطلقة؟ إقامة مطلقة يعني غير مقيدة بزمان او بعمل. مم غير مقارنة بالزمان او بعمل المقارنة بالزمان هذه الإقامة ليست مطلقة. نعم يقول انا ساقيم في النصف

مثلا ثلاث سنوات - 00:04:22

مقيدا بعمل يقول مثلا انا ساذهب للعلاج وهذا العلاج عادة يستغرب وقتا قليلا لا اعرف متى سارجع. اذا الطلبة يعني في من طلبوا

يأتون اللغة كانت سنة ونص كيلو حتى ويقول الإقامة المقيدة الإقامة المقيدة - 00:04:49

تمن او بعمل عادة يكون هذا ماذا؟ امرا يسيرا لا يستغفر لا يستغفر وقته وقتا طويلا. لا يستغرق وقتا طويلا والقول بالقصر في حال هؤلاء مشكلة. مشكل جدا. وان كان بعض اهل العلم من المعاصرين يقولون به. فالاحوط في هذه المسألة الاحوط في هذه المسألة

خروج من الخلاف هو مذهب - 00:05:13

من باب ماذا؟ من داري ان يطمنن الانسان لصحة صلاته لان صلاته ستكون باطلة عند الجمهور هكذا. حتى عند الاحناف الحديث قالوا

خمسة عشر يوما وسيدنا باثر عن ابن عباس. حتى عند الاحناف - 00:05:31

لا يجوز ان تقصر اكثر من خمسة عشر يوما. فاذا الائمة الاربعة متفقون ان القصر ابدا هذا لا يجوز الا لمن كان مترددا لا يعرف متى

سيرجع. وسدل على ذلك في حديث انس مثلا انس بقي في الشمس هاتين يقصر الصلاة - 00:05:42

كانوا المترددين اللي يعرف متى يرجع. وحديس عمر في اذريجان ابن عمر في اذريجان. بقوا ستة اشهر حتى ذاب الثلج اللي

يفتحوا اللي يفتحوا هذا البلد. الاحوط في هذه المسألة ان من عزم على الإقامة اكثر اربعة ايام فاكثر انه يتم. الاحوط. خروجا من

الخلاف. خروج - 00:05:58

المتردد في المتردد في عصرنا يذهب مثلا ليشتري شيئا او للتجارة متى متى تنتهي هذه التجارة؟ مم. التجارة يعني يفعل صفقة

تجارية ويرجع. او يذهب لعمل ويرجع. اما من علم انه سيكون وقتا طويلا علم انه لن يقيم اقل من سنة - 00:06:16

يعني هو نعلان الذي يأتي المثل الذي ذكره اخونا الذي يأتي لتعلم اللغة العربية. معلوم انه لن ينتهي قبل سنة. نعم. فده ليس متردد

الان. المتردد الذي يقول اخرج لما اخرج غدا. مم. اخرج اليوم اخرج؟ اه. غدا يعني كل يوم يقول ربما اخرج غدا - 00:06:36

اما هذا الذي اتى ليس متردد. يعلم ان اقل فترة سيمكثها سنة. نعم. فهمت؟ الذي اتى للدراسة. يعني من اقل فترة سيمكث وسلم. الذي

اتى لتجارة صغيرة. يقول ربما السلعة اليوم ربما ابيع غدا ربما بعد اسبوع هذا اسبوعين. فهمت الصورة؟ فرق. اما الذي اتى للدراسة

هذا يعلم انه لن ينصرف قبل سنة اصلا. انه لن ينصرف قبل قبل - 00:06:52

قال انس اقمنا بمكة عشرا نقصر الصلاة. طب ما معنى هذا؟ ما معنى عشرا معناه ما ذكرناه لانه حسب خروجه الى منى وعرفة وما

بعده من العشر يعني انظر فهم انس نفسه انه لم يفرق الجمهور فرقوا قسموا المدة. جعلوا الاربعة ايام في مكة غير الستة ايام التي

في منى وعرفة. هي في الحقيقة كلها مدة - 00:07:12

وانا فاهم انس. نعم. فهم انس ان كلها مدة واحدة. لذلك اقول هذا الدليل وان سادني به الظهور الا انه دليل ضعيف. من من وجه من

وجه من ناحية الدلالة ليس من ناحية - 00:07:35

صحة السلب. الحديس صحيح. نعم. طيب. هذا بالنسبة لمدة القصر. عفوا. ماذا قال الجمهور في هذا الحكم؟ ولكن كيف الجمهور

يقولون الائمة الاربعة الا الاحناف. نعم. يقولون المنوي إقامة اربعة ايام فاكثر اتم. اما الشافعية جعلها ستة. الشافعي يزيدون لا

يحسبون يوم الدخول - 00:07:45

نعم. باب صلاة الخوف صلاة الخوف على كل صفة صلاها رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال احمد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم خمسة اوجه او ستة او قال ستة - [00:08:06](#)

وسبعة يروى فيها كلها جائز. قال شيخنا وشيخنا والمختار منها هو الذي اختاره احمد وهو ما روى صالح النور. خوات عمن صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم فاته الرضاعة. صلاة الخوف ان الطائفة صلت معه وطائفة - [00:08:26](#)
وجاءها العدو فصلى بالتي معه ركعة ثم ثبت قائما واثموا لانفسهم ثم انصرفوا وصفوا واذا العدو وجاءت الطائفة الاخرى فصلى به من ركعة التي بقيت من من صلاته. ثم ثبت جالسا واثموا لانفسهم - [00:08:46](#)

ثم سلم بهم متفق عليه. روى سهل ابن ابي حنيفة ايضا قال ابو الخطوب ويشترط لهذه الصلاة ان يكون العدو في غير جهة للقبلة والنص احمد خلافة هذه الصفة قد تكون صعبة في القتال والحديث واختلاف الحال يعني - [00:09:06](#)
وان اشتد الخوف صلوا رجالا وركبانا الى القبلة. والى ايديها يؤمئون بالركوع والسجود على قدر طاقتهم. لان الله سبحانه قال وان خفتم فرجالا او ركبانا. وكذلك كل خائف نفسي يصلي على حسب حاله. ويفعل كل ما يحتاج الى فعله من هرب وغيره. وورد في صفحة الصلاة صفات اخرى - [00:09:36](#)

او صاها بعض اهل العلم الى ست صفات كلها جائزة. كلها زيت تعرف يعرف محلها في كتب السنة باب صلاة الجمعة كل من لزمته المكتوبة لزمته الجمعة فهي واجبة لقوله عليه السلام - [00:10:07](#)
لينتهين اقوام عن وضعهم الجماعات جمعات. اه. الجمعات. او يتبعن الله على قلوبهم. فهذا فيه واعد شديد لمن ترك صلاة الجمعة بالطبع على القلب عيادا بالله تعالى. نعم خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اعلموا ان الله قد افترض عليكم الجمعة في يومي هذا - [00:10:37](#)

في شهر هذا في مقامي هذا فمن تركها في حياته او بعده وله امام عادل او او جائز استخفف بها او جهودا لها فلا جمع الله شمله ولا بارك له في امره. كده حديث ضعيف - [00:11:07](#)
لا غنى الله شمله يعني فرق عليه امره وهذا دعاء بعدم توفيقه يعني امره وحاجته والحديث السابق سمعته يقولون الذي ترك اكثر من ثلاث جمعات يكفر ده اسم صحيح على الصحيح نقول اهل العلم الذي يكفر هو الذي ترك الصلاة بالكلية كما هو مذهب شيخ الاسلام. هم - [00:11:25](#)

مختار هذا بعض المعاصرين كالشيخ ابن عثيمين. نعم. حينما يقول خطب الله على قلوبهم. الطبع على القلب درجات. قد يكون طبع القلب هو الكفر في حق الكفار وقد يكون طبع دون ذلك في حق العصاة والفاسيقين. نعم. نعم. لان الطبع هذا قد يمنع معناه ماذا عدم دخول الخير الى قلبه. فهذا الطبع - [00:11:52](#)

قد يكون في حق الكفار في حق الفاسقين؟ نعم يمشي في طول حياته هكذا الا من وفقه الله للتوبة فيتوب هل يا ترى ان الكافر اذا طبع الله على قلبه ايه - [00:12:12](#)

قد يوفقه بعد ذلك للتوبة فالطبع ليس شرط ان يكون طبع ابدى. نعم. حتى يموت يعني. نعم. ان شاء الله. ومن يقول بترك اه الصلاة عمدا وكفر. يكون فيه نعم لو ترك الجمعة - [00:12:34](#)

ثم يقول تجب الجمعة بالشروط احدها ان يكون مستوطيا وهو الإقامة في قرية مبنية بحجارة او لبن او قصب او ما جرت به العادة بالبناء لا لا يضعن عنها صيفا ولا شتاء. لا يطعن يعني لا يسافر ولا ينتقل - [00:12:48](#)

اذا من شرط الا يكون مسافرا والعبرة ليس بمادة البناء. العبرة ليس بمادة البناء. العبرة بما العادة. العادة والعرفي فاما اهل الخيام اهل الخيام وبيوت الشعر فلا جمعة عليهم. لان قبائل العرب كانت حول المدينة. فلم يقيموا جمعة ولا امرهم بها النبي صلى الله عليه وسلم - [00:13:18](#)

ولو امرهم لم يخفى ذلك ولم يترك نقله لكثرتة وعموم البلوى به نعم. العبرة كما قلنا. هم. بمادة البناء. ليس بمادة البناء بالعرف. لو كان العرف ان هؤلاء الناس ذهب بعض اهل العلم شيخ الاسلام الى انه اولئك الناس. لو كان - [00:13:41](#)

توصيل من وكالة هذه البيوت هم تجب على يوم الجمعة. هم. لكن المذهب يقول ماذا؟ ان اهل الخيام والشعر الذين زرعت قيامهم من الشعور من شعور الحيوانات. هؤلاء لا تجب على يوم الجمعة. ده شيء - [00:14:04](#)

السمنة انها تجب عليهم اذا كانت هذه بيوتهم مقيمين فيها. نعم. لينتقلون منه. اذا كانت سيدة بيوتهم مقيمين فيها لا ينتقلون منها تلزمها. ليس هناك شروط الشرط الثاني ان يكون بينه وبين الجامع فارسخ. ومض فما دون وان كان ابعد من - [00:14:14](#)

فلا جمعة علي. لان عثمان رجلوا عنه صلى صلاة العيد يوم الجمعة. ثم قال لاهل العواري من اراد منكم ان ينصرف ومن اراد ان يقيم ومن اراد ان يقيم حتى يصلي الجمعة فليقيم - [00:14:34](#)

رواه وعد الله ابن عمر ورواه عبدالله ابن عمر هذا اثر اخر. مم. روى عبدالله ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الجمعة على من سمع النداء في هذا الحديث الذي استدل به على مسألة الفرس الخادمة. مم. انما قال ان سماع النداء شرط لوجوب الجمعة. نعم. وسمع النداء لا يمكن في اكثر من فرصة. الفرصة - [00:14:51](#)

حوالي خمسة كيلو مترات ولكن لابد ان يعلم هنا ان هذا الكلام قد يفهم منه شيء في اشكال ما هو الاشكال. لأ قد يفهم منه ان من كان في داخل المدينة في داخل البلد. ولا يسمع النداء. ولا يسمع النداء بينه وبين المسجد اكثر من خمسة كيلو - [00:15:11](#)

كيلو مترات لا يصلي وهذا هذا غير صحيح مع ان هذا كلام ظاهر وهكذا. حتى بل بعضهم كان نووي نقل الاجماع على انه قال النووي اجمعوا ان من كان في البلد - [00:15:26](#)

يجب عليه الجمعة وان اتسعت خطة البلد فراسخ والهدف في المجموع. ونفس الكلام قاله المرادوي في الانصاف. اذا هذا الكلام معناه ماذا؟ معناه لا تجب الجمعة اذا كان بينك وبين المسجد فارسخ وكان هذا المسجد خارج البلد. فلا بد - [00:15:38](#)

يحمد على ادم. مم. لان هذا الكلام خلاف الاجماع هذا كلام محمول على ماذا؟ محمول انك الان في بلد صغيرة بلد صغيرة والمسجد الذي لا تسمع منه النداء خارج البلد - [00:15:53](#)

فلا يلزمك ان تذهب اليه اذا كان اكثر من فرصة واضح انا؟ نعم. لو كان فرسخ يلزمك ان تذهب اليه اما لو كان المسجد في داخل البلد وكانت البلد كبيرة جدا. يعني بعض المدن في الغرب مثلا. نعم. في اوروبا. مسجد واحد. والبلد كبيرة جدا. نعم. طبعا انت لم تسمع النداء - [00:16:06](#)

يلزمك الجمعة بالاجماع كما نقل النووي هذا في المجموع. اذا هذا الموضوع مشكل في الكتاب. هذا الموضوع مشكل في الكتاب. مرة اخرى. ما الاشكال في؟ الاشكال في انك قد تفهم منه انك - [00:16:24](#)

اذا كان المسجد في داخل البلد. هم. وبينك وبينه اكثر من فرصخ لا يلزمك ان تذهب اليه. وهذا هذا غير مراد بل الاجماع على خلافه كما ذكرت. قال انه في المجموع - [00:16:34](#)

مرة اخرى اجمع ان من كان في البلد وبينه وجبت عليه الجمعة وان لم يسمع النداء وان كان بينه وبين المسجد فرسخ ليه بتكلم هنا على ماذا؟ على المسجد اذا كان خارج البلد. خارج نعم. مفهوم هذه المسألة؟ نعم نعم. المشكلة في التحديد البلدي. مسلا القرية المدينة. انت الان متى تسكن في باريس - [00:16:44](#)

مثلا المقصود بالمدينة ليس يعني فرنسا المقصود بالبلد القرية المدينة المدينة خارج مدينتك نعم؟ نقسم بالله الحي هذا الحي السابع حي يا سامي تكون داخل البلد. نقول مثلا محافظة القاهرة لا شك ان هذه كلها بلد - [00:17:04](#)

واحد اثنين طيب. محافظة كذا هذا المقصود بالبلد. ليس المقصود بالبلاد مصر او فرنسا ايضا اذا كان يأخذ ثلاث اربع ساعات ذهاب واياب ست ساعات موسم سبع ساعات. طيب اذا كان المسجد في داخل البلد كالضابط الذي ذكر انه يلزمه ان يذهب. لانه قال ماذا؟ انا انقل لكم كلامه ان شاء الله اتي لكم بكلامي - [00:17:24](#)

انقل لكم كلام بهذا يلزمه حتى ان كان بينه وبين المسجد. نعم. مسافة بعيدة. ساتي لكم بالكلام النووي. ثم يقول نعم ولا يمكن اعتبار السماع ولا ولا يمكن. ولا يمكن - [00:17:44](#)

اعتبار السماع حقيقة النداء لأنه قد يكون ثقيل السمع او في مكان مستتر لا يسمع وغير وغير مصغ يعني يقدرُوا بالمسافة لماذا قدرا

بالمسافة؟ لانه قد يكون في مكان بعيد لا يسمح جيدا او لا يصغي ليصغي جيدا بالمسافة لان العادي - 00:18:03

هي انه يمكن ان يسمع في هذه في هذه المسافة يكون النداء ضعيفا او في حال هبوب الرياح فينبغي ان يقدر بمقدار لا لا يختلف

الموضع الذي يسمع منه النداء في الغالب اذا كان المؤذن صيتا في موضع عار ورياح ساكنة - 00:18:32

والمستمع سميع غير ساه هو نخلة مثلا من الخلل في هذه المسألة. نعم. من كان خارج المدينة وليس عنده جمعة خارج المدينة. نعم.

والمسجد داخل المدينة. نعم. من الفقهاء من قالوا ان سمع النداء نعم نداء الجمعة في المدينة لزمهم الجمعة وان لم - 00:18:56

ما لم تلزمه هذا مذهب الشافعية والاحناف. منهم من قال ان كان بينه وبين موضع الجمعة اكثر من فرصة. هذا مذهب الحنابلة

والمالكية لم تلزمهم الجمعة. ان كان فرصة لزمهم الجمعة - 00:19:15

نعم طيب اما هذا من كان هذا حكم من كان خارج المدينة. لان بعض الناس يظن ان هذا خلاف هو في من كان داخل المدينة. هذا

خلاف الرجل الان في المسجد - 00:19:27

المسجد خارج المدينة او هو خارج المدينة. طب انه ماذا قال في في المجموع؟ قال قال الشافعي والاصحاب اذا كان في البلد اربعون

فصاعدا من اهل الكمال وجب الجمعة لكل من فيه - 00:19:39

وان اتسعت خطة البلد فراسخ اللي اتسعت خطته البلدي فراسخ فراسخ سواء سمع النداء او لم يسمع. يسمع. قال المرادوي في

الانصاف حنبلي محل الخلاف في التقديم بالفرسخ او ان كان سماع النداء او سماعه او ذهابه مرجوعه في يومهم انما هو في المقيم

بقرية لا يبلغ عددهم ما يشترط فيه الجمعة. هم - 00:19:49

ان العدد مشترط في المادة بربعون. او في من كان مقيما في الخيام او في من كان مسافرا دون مسافة قصر. اما من هو في البلد هذا

محل الشهيد. الذي تقام فيه الجمعة في ذاك - 00:20:10

ولو كان بينه وبين موضع جمعة فراسخ. سواء سمع النداء او لم يسمعه. سواء كان بنيانه متصلا او متفرقا. مم. طالما انه يسمى في

البلد. اذا شماله اسم واحد. طب انا ليه البلد كلها امادة؟ اسمها بلد بلد واحدة. هم. فالمقيم اذا تلزمه الجمعة سواء سمع يده او لم

يسمع. وهذا لا خلاف فيه بين اهل العلم - 00:20:20

لا لما روى طارق ابن الشهداء النبي صلى الله عليه وسلم قال الجمعة حق واجب على كل مسلم الا اربعة مملوك او امرأة او صبي او

مريض. رواه ابو داود. وقال والصحيح ان هذا الحديث لا يصح - 00:20:40

صححه لا يصح. الجمعة حق على كل مسلم الا اربعة مملوك او امرأة او صبي او مريض. ما حكم صلاة العبد؟ هل تجب الجمعة للعبد؟

هناك خلاف بين اهل العلم على ثلاثة اقوال. قول بانها لا تجب. وانا مذهب الجمهور. قول بانها تجب - 00:21:04

مطلقا وادي مذهب ابن حزم. قول بانها تجب اذا اذن له سيده. شيخ الاسلام وهذا فيه قوة. قول وسط يجب اذا اجد له سجن. لاننا

لماذا اسقطناه عن العبد اشتغالي بحق سيدي في الذهاب والاياب لو كان المسجد بعيدا. نعم. هذا يعني يضيع حق سيده. فالانشغال

بحق سيده اسقطناها عنه. فاذا اذن له سيده - 00:21:24

رجع الوجوب كوجوب الصلوات الخمس هل الصلوات الخمس تسقط عن العبد لا تسقط؟ هم. فاذا اسقط سيده حقه وجبت عليه رجوع

الوجوب كما كان نعم وقال طارق ادرك النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمع منه - 00:21:47

او ما قوله فيحد به هذا عبادة ممكن يشاء. هو الفرسخ او ما قاربه او ما قال بالفرسخ. فيحد به اي بالفرسخة السماع هذا لماذا

حددناه لان في الغالب ان الانسان يسمع على بعد الفرصة. نعم - 00:22:04

يجعل الحديث ضعيفا. لا والمسافر لا تجب عليه لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يصلها بعرفة حيث كان مسافرا والمعروف بمطر

ومرض او خوف اما المعذور بمرض في الحديث - 00:22:20

وقد سبق وما المعذور المطر بعدما روي عن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينادي مناديه في ليلة المطيرة المطيرة

المطيرة او الباردة صلوا في رحالكم متفق عليه - 00:22:45

محدثنا عباس في الصحيحين انه قال لمؤذن في يوم مطير. نعم. اذا قلت الاذان تاني فقل صلوا في رحالكم. لا تقل حي على الصلاة

وقل صلوا في رحالكم وصلوا في بيوتكم. فلما استنكر الناس وهذا قال قد فعله من هو خير مني. يقصد النبي صلى الله - [00:23:08](#) وسلم. قال ان الجمعة عزمت. واني كرهت ان يخرجكم في الطين والضحى. يعني ان تمشوا في الطين يعني. لا المطر الذي يعذر به هو الذي يبيل الثياب. لان في الخروج فيه مشقة - [00:23:23](#)

وما الخوف فلما روى ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من سمع نداءه فلم يمنعه من من اتباعه عذر قالوا وما العذر؟ يا رسول الله؟ قال - [00:23:38](#)

ومرض لم يقبله الله الصلاة التي صلت استدل به من بماذا من يذكر؟ ذكرته قبل ذلك في مسألة سابقة. نعم. في صلاة الجماعة. يستدل به من قال ماذا من قال بان الجماعة هم؟ لا على من الوجوب ماذا؟ سنة المعاقبة؟ لا الشرقية الشرقية لانه قال ماذا؟ لم تقبل - [00:23:59](#)

منهم. نعم. الصلاة فغير بطلان الصلاة. نعم. يعني من سمع النداء فلم يمنعه ان يتبع عذرا تقبل منه الصلاة التي تصلي. ولكن هذا الحديث الصحيح انه موقوف عند ابن عباس. مهم. لا يصح - [00:24:24](#)

النبي عليه الصلاة والسلام. لا يصح مرفوعا فليس بحجة. لكن على كل حال مستدل به على ماذا؟ على ان الخوف يسقط وجوب صلاة الجمعة وغيرها من الصلوات. نعم الخوف ثلاثة انواع احدها الخوف على المال من سلطانه - [00:24:34](#) قول للصين او يكون له خبز حتى لو خبزك في الفرن ويخاف الله لو ذهب يصلي الجمعة سيحترق له ان يتركها. طبعا بشرط الا يعتمد هذا يعني او يتكاسل في هذا - [00:24:53](#)

او طبيخ على النار له الطعام على النار يخاف ان يحترق وآآ سيفسد اذا اطفأ النار او ما اشبه ذلك. فهذا كله عذر عن الجمعة والجماعة لانه خوف فيدخل في عموم الحديث - [00:25:08](#)

هذا فيه تيسير يعني. نعم الثاني الخوف على نفسه مثل ان يخاف من سلطان يأخذه او عدو او او السبع او السيل بذلك وعلى ولده واهله ان يضيعوا او يكون ولده ضائعا ويرجو وجوده في تلك الحال فيعذر بذلك لانه خوف. او فقد منه ما له - [00:25:19](#) ويرجو انه لو بحث عنه ساجدون لكن الوداد يصلي سيضيع يعني. نعم اذا كان هناك دين يقال هذا يلاحقه مثلا وان حضروها اجزأتهم لان سقوطها عنهم كان رخصة حضروها هاء ما لها؟ من هؤلاء؟ هؤلاء المعذورين المعذورين - [00:25:52](#)

المرأة والعبد والصبي والمريض والمسافر. والخائف آآ كان رخصة فاذا تكلفوا فعلها اجزاء ادهم المريض يتكلف الصلاة قائما مفهوم؟ مم ولم تنعقد بهم لانهم تنعقد بهم ان المثل كما سيأتي يشترط ماذا؟ العدد - [00:26:16](#)

هم يقولون هؤلاء لو حضروها مسافر خائف مريض نعم هؤلاء امرأة لا ينعقد بهما الجمعة يعني لا يحسبون من العدد. هم. لا يحسبون والرواية الاخرى في المذهب اختارها بعض اهل العلم وهي اقوى. مم. انها تصح منهم وينعقد بهم تناقض بهم بالصلاة الا - [00:26:46](#) الا المرأة لان المرأة اصلا ليست من اهل الوجوب. اما الآخرون من اهل الوجوب وانما لم تجب عليهم العارض. نعم. فهمت؟ لم تجب اي معارض. واضح؟ فاذا تكلفوها العقبة بهم اما المرأة لا تنعقد به اصلا لانها ليست من اهل الوضوء. مفهوم هذا؟ نعم - [00:27:06](#)

لانه من غير اهل الوجوب فلم تنعقد بهم كالنساء. هذا قياس ليس بصحيح. لماذا ليس بصحيح النساء اصلا لا تجب عليهم. اما هؤلاء كانت تجب عليهم ولكن لم تجب عليهم تخفيفا وترخيصا. اما النساء من البداية اصلا في الاصل ليست واجبة عليه. نعم - [00:27:21](#) الى المعذورة اذا حضروها اذا حضرها وجبت عليك وانعقدت به لان سقوطها عنه كان بالاداف المشقة. فاذا حضر زالت المشقة ووجبت عليه وانعقدت به من هو المعذور عندنا المريض لا مسافر - [00:27:43](#)

ومن شرط صحتها فعلها في وقتها لا تصح قبل وقتها ولا بعده اجماعا. واخر وقتها اخر وقت الظهر اجماعا. فاما اوله فذكر القاضي انها تجوز في وقت العيد. لان احمد رحمه الله تعالى - [00:28:05](#)

قال في رواية عبد الله يجوز ان ان تصلي الجمعة قبل قبل الزوال يذهب الى انها في صلاة العيد هذا قول انفرد به الحنابلة من مفردات المذهب انه يجوز ان تصلي الجمعة في وقت الضحى. يعني بعد ارتفاع الشمس بحوالي عشرين دقيقة - [00:28:24](#) وسدال على ذلك بادلة محتملة. منها حديث جابر نعم انه سئل متى كان النبي عليه الصلاة والسلام يصلي الجمعة؟ قال كنا نصلي

اجمالينا فنريح يعني ناتي بها من المرح من المرعى حين تزول الشمس. فمعنى هذا ان النبي عليه الصلاة والسلام كان يصلي قبل الزوال. نعم. لان جابر قال يصلي الجمعة ثم نزل - [00:28:57](#)

لتزوير الشمس. الجمهور تأولوا هذا الحديث على المبالغة في التفكير. هم. ان النبي عليه الصلاة والسلام كان يبالي في التفكير نعم في اصلي الجمعة في اول وقت في الزوال وكانت خطبته قصدا قصيرة - 00:29:08

ثم يذهبون بعد الزوال بقليل. فهمت؟ مم. لابد من الجمع لابد من هذا القول الجمعي بين الاحاديث نعم. وفي فرنسا يأخذ من هذا الحكم يعني قول ينكر عليه مسألة فيها خلاف فيها خلاف - 00:29:22

معتبر يعني وان كان قول الجمهور اصح انه ذكر انه كان يصلون الجمعة عند الزوال. نعم وهو في الصحيح انها كسرة العيد لحديث عن جعفر ابن برقان. عن عبدالله ابن زيدان - [00:29:37](#)

سعدت الجمعة مع ابي بكر. مع ابي بكر. فكانت صلاته وخطبته قبل انتصاف النهار. وشهدتها مع عمر وابن فكنس فكانت صلاته وخطبته الى ان اقول قد انتصف النهار ثم صليتها مع عثمان فكانت صلاة وخطبته الى اين الى ان اقول قد زال. فما رأيت احدا -

00:29:57

وذلك ولا انكره. لو صح هذا الاثر لكان دليلا لكنه ضعيف. عبدالله بن السدان هذا ضعيف فلذلك اثره لا يصح. لو صح لكان دليلا لانه قال الجمعة مع ابي بكر فكانت صلاتي وخطبته قبل انتصاف النهار. نعم. نعم؟ يقول هو نقل الاجماع. نعم. ولكن - 00:30:21

اللقفا صاحي انا اصلا ضعيف كما ذكرت عاب ذلك ولا ان انكره انكره ما رأيت احدا من الناس عاد ذلك. نعم. وهو ان الصلاة تجوز قبل الزوال وبعد الزوال ولا انكره. ولكن الاثر ضعيف كما انكرت - 00:30:38

طبعاً جابر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الجمعة ثم نذهب الى زمارنا فنريحها حتى تزول الشمس. لكن هذا ضعيف مسلم لأه يعنى السدال يبقي ضعيف لسه حادس ضعيف الاستدلال به ضعيف. لماذا؟ انا نجحت عن هذا منذ قليل. تمام.

قلت بلاء انهم ماذا؟ يبكرون. نعم. نعم. - 00:30:57

ومن شرط صحتها اذا خلاصة الكلام الاربعة للحنابل لانك وقت الجمعة ووقت الظهر عند زوال الشمس. نعم. واخر وقتها واخر وقت
الظهر حين يصير ظل كل شيء مثله. نعم ومن شرط صحتها ان يفعلها فى قرية - 00:31:19

يستوطنها اربعون رجلا من من اهل وجوبها سكنى اقامة لا لا يسافرون واذا اجتمعت هذه الشروط في قرية وجبت الجمعة على اهلها وصحت بها لان شعبا قال اول من جمع بنا - 00:31:38

اسعد انه ضرورة المكان هذا. هم من حرة بياما النقيع يقال له نقيع الخدمات قلت كم كنتم يومئذ قال اربعون طيب هل هذا اثر في دليل على اسطوانات العدد عامل ايه يا اسطى - 00:32:06

لماذا يصنع وسألهم طيب. يصلح دليل لو ان النبي عليه الصلاة والسلام قال لا تصح الجمعة الا باربعين. هذا حدث اتفاق المصادفة. هو سأله كم كنتم والذي سأل واحد من التابعين يسأل. هم. هل هذا دليل ان هذا شرط ان من صلى باقل من هذا لا تصح صلاته؟ نعم. ده

دلیل لان الاصل فی الشرطية - 00:32:35

ان يكون قولاً وليس فعلاً. الفعل لا يدل على الشخصية. خاصة اذا كان هذا الفعل من الصحابة ولم يكن من النبي عليه الصلاة والسلام. واضح هذا؟ فلذلك اختلف اهل العلم في هذه المسألة وهي مسألة العدد الذي تنعقد به الجمعة لاربعة اقوال. القول الاول قول الحنابل

والشافعي انها ماذا؟ اربعون. القول الثاني قول المالكية اثني عشر - 00:32:57

حليب جابر عند مسلم ان النبي عليه الصلاة والسلام كان يخطب الجمعة فجاءت غير فانصرف الناس اليها فلم يبق مع النبي عليه الصلاة والسلام الا اثني عشر رجلا ونزل في قوله تعالى واذا رأوا تجارة او لو ان الفضل اليه وتركوك قائما. نعم. مم. هذا ايضا ليس

دليلاً. لان هذا حدث اتفاقاً. اتفاقاً يعني ماذا - 00:33:18

بدون ترتيب بدون قصد يا جماعة ومن قال انه لو انصرف اقل من آآ من آآ من ان بقى معه اقل من الاثنى عشر لن يصلها فان الاصل

لان الاصل عدم الاشتراط - 00:33:37

المذهب الثالث مذهب الاحناف. والمشهور في مذهب الاحناف انها تصح من واحد وثلاثة غير الامام لو صاحي من واحد امام يعني وثلاثة غيره مذهب الربيع مذهب ابن حزم كصلاة الجماعة - 00:33:49

نصيحة من اثنين يعني اوصت هذه الاقوال قد يكون قول الاحناف طب ما الدليل على اشتراك هذا العدد؟ عنا الاحناف. الدليل ان النبي عليه الصلاة والسلام قال والحديث في السنة حديث صحيح في السنن. قال ما من ثلاثة ما من ثلاثة في قرية - 00:34:02 لا يؤذنون ولا تقام فيهم الصلاة الا استحوز عليهم الشيطان بمفهوم المخالفة ان الاقل من ثلاثة لا تجزئه. مم. آ آ جمعهم وقال ابن حزم فيه قوة انه يعني تصح بالكوايس تصح الجماعة والشيخ الالباني - 00:34:16

يميلي لترجيح هذا القول في رسالته الاجوبة النافعة يقول على كل حال نقول اشتراط العدد الازهر انه ليس بدليل. وهذا ايضا امر يصعب تحقيقه الا ترى ان العدد هم يشترطونه للصلاة؟ يعني هم لابد ان تفهم المذهب في اشتراط العدد. المذهب هو مذهب

الشافعية - 00:34:31

العدد الاربعين في الصلاة. ليس في الخطبة مم يا اللي خطيب قد يكتب امامها واحد. اثنان لكن اول ما يبدأ في الصلاة يقول اربعون. طب لو نقص العدد في الصلاة؟ لا ينفع ان يصلي. يصليها ظهرا. طب لو كان يصلي بالاربعين وواحد منهم احدث - 00:34:51 يتمها ظهرا. يعني كيف يقرأ سالف الامام؟ من خلفه احدث؟ يعني معنى هذا انه يلزمه ان ايه؟ يوظف شخصا يعد الناس ويصلي ثم اذا حدث ان صرف واحد ينادي على الامام الولد اصبح تسعة وثلثين مثلا الشرطية لا تثبت بهذا الشرطية نعم - 00:35:10 بهدف الازهر ان ان العدد ده يشترط؟ نعم. ولكن سمعت في هذه نقول في كل قارة الصلاة يصلي فيه الجمعة لازمن يكون جامع واحد يسر الناس فيه. الان اذا ما تفرقت القرى لا ندري من صلى اولاً الجمعة - 00:35:32 بهذا السبب نجعل بعد صلاة الزروق لماذا؟ ما الاشكال لا يصلي احدهم من اول الجماعة اللي صلى اولاً. اذا كسلت لا ندري من صلى اولها. ما الاشكال ما الاشكال لو صلى واحد بعد واحد؟ ما الاشكال فيها - 00:35:55 نقول لازم ان يكون ماجد واحد والناس جمعة يعني من الزهد الى العصر يعني. هذا ليس بشرط لو تفضل لو كثر الناس لو من يصلي الجمعة في اكثر لا شك ان الاولى جمعهم في مسجد واحد كبير. نعم. لكن لا دليل على اشتراط جامعهم في مسجد مباحث القرية -

00:36:07

في زمن النبي عليه الصلاة والسلام كانوا يصلون في مسجده. لماذا؟ لان العدد كان قليلا وما كانوا يتركون الصدقة. فالنبي عليه الصلاة والسلام. فاذا اتسعت البلد جاز ان آ تكثر المساجد لا بأس بهذا؟ بعض اهل العلم كالشيخ ابن عثيمين بن المعاصي يقول ابدأ صح بثلاثة. وهذا قوله ايضا عند الاحناف. الاحناف عندنا بقولين قول تصحيح بالثلاثة غير الامام - 00:36:25 وقلت لصاحب الثلاثة بالامام ويستدلون بماذا بالحديث الذي ذكرت؟ ما من ثلاثة في قرية ليؤذنون وتقام فيه وصايا استحوز عليهم الشيطان؟ نعم. هل احد من المقال يا شيخ بعد الصلاة زهور بعد صلاة الجمعة - 00:36:45 هذا قول ليس صحيح هذا قول شاهد لا دليل عليه. قال لي بعض اهل العلم ولا دليل عليه. ما زالت عند الحق في سنة بعد زهور. بعد الجمعة. لماذا يفعلون الجماعة؟ يظنون يعني ان العدد قد يكون - 00:36:58

تمن يعني؟ هم يقول تعددت الجماعات لازم امرأة بنين بياضة قرية على النبي من المدينة واي حضور واي حضور من المستوطنين بها اربعون من اهل وجوبها. لان جابر قال وده التوست مضت - 00:37:11

سنة اه سنة سنة سنة انا في كل اربعين فما فوقها جمعة. وهذا لا يصح ايضا واذا قدمها خطبتان لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يخطب خطبتين يقعد بينهما متفق عليه - 00:37:37

وقال عليه السلام صلوا كما رأيتموني اصلي وقالت عائشة انما اقرت الجمعة ركعتين من اجل الخطبة. بدل ما كلام عمر ليس من كلام عائشة كما قال في الحاشية. طيب الخطبة شرط للجمعة اللي بذهب عند الائمة الاربعة. لان النبي عليه الصلاة والسلام قال صلوا كما تبون اصلي ولم يتركها ابدأ - 00:38:00

وتقدم الخطبة على الصلاة. لو تأخرت عن الصلاة بطل الصلاة لا تجزئ. نعم. لا تجزئ. لابد من ماذا؟ ان تكون خطبتين متقدمتان. لكن هل الجلوس بينهما واجب؟ بعض اهل الشافعية والجمهور يقولون سنة. هم - [00:38:23](#)

يعني لو خطب خطبتين ولم يجلس بينهما تصح عند الجمهور الا الشافعية. نعم سيدنا الشافعي له شروط يشترطون ماذا؟ من باب حتى الانتهاء من هذه المسألة. يشترطون من القعود بين الخطبتين - [00:38:36](#)

ويشترطون القيام خطبة. في خطبة لو جلس بطلت. الخطبة لا يصح والازهر ان القيامة والقعود من السنن لانها من سنن الافعال من الهيئات. لان من نطق من جلس خلف السنة - [00:38:50](#)

وبعض اهل العلم قالوا يجب القيام الا للعاجز. فالازهر ان القيام ليس بشرط الاصل سواء كان القادر او للعاجز. ولكنه سنة نعم. عسى يا شيخ. مسألة العصا ورد فيها ان النبي عليه الصلاة والسلام كان اذا خطب اتكأ على قوس - [00:39:03](#)

وقال بعض اهل العلم ونسب هذا للجمهور باستحباب الاتكاء على ماذا؟ على العصا لان العصا تكون مثل القوس. نعم. وفي الحقيقة ان هذا الامر ان النبي عليه الصلاة والسلام فعله للحاجة. لان الاول كان النبي عليه الصلاة والسلام يخطب على جذع - [00:39:19](#)

قبل ان يصنع له المنبر. تعرف جذع؟ نعم نعم. جذع النخلة او جذع جذع النخلة فالذي يقف على الجذع لا يستطيع ان يقف بسهولة الا اذا كان معتمدا على شيء. مم. لكن لما صنع له الغلام النجار المنبر لم يرد عنه انه اعتمده. هم. فالأظهر ان الاعتماد كان - [00:39:35](#)

الأفضل ان الاعتماد كان كان حاجة؟ نعم. هذا ليس بصحيح. صحيح. نعم. لان الاعتماد على الذي ثبت عنه الاعتماد على القوس عليه الصلاة والسلام. والاعتماد كان للحج. وما فعل للحاج ان يقال عندهم الا السنة. كاتخاذ الخاتم مثلا. ذهب كثير من اهل العلم الى اتخاذ الخاتم ليس سنة. بلا مباح - [00:39:51](#)

فيستدل بان النبي عليه الصلاة والسلام في حديث انس كان له خاتم نقش لا اله الا الله محمد رسول الله؟ فالجواب انه في مسلم ايضا. نعم ثبت ان النبي عليه الصلاة والسلام قيل له الا تتخذوا خاتما - [00:40:12](#)

فان اهل الكتاب لا يقبلون الكتاب الا مختوما. فاتخذ خاتما لحاجة ليس ليس لم يتخذه ابتداء نعم والان اذا انت لم تلبسه سيضيع. حفظ الخاتم في اليد خاتم الاصل ان ان ان يلبس حتى لا يضيق كالذي يعلق المفتاح مثلا اعمل معه مفتاح. فيعلقه في عنقه ولا يفعله لحاجة حتى لا يضيع ماذا - [00:40:24](#)

في اخر حياتي لأ خاتم كان النبي عندما متى كان مع عثمان وقع في بئر انس يمكن هل النبي قال ايه؟ قال قوقع الوقار في اخر حياته لا ادري. لا ادري يعني - [00:40:56](#)

في كل خطوة حمد لله حمد الله تعالى والثناء عليه. لان جابر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب الناس يحمد الله الله ويثني عليه بما هو اهله. ثم يقول من يهده الله فلا مضل له. ومن يضل فلا هادي له - [00:41:11](#)

هذا احد شروط الخطبة لان المذهب عندهم اربع شروط هذا اول شرط منها. ما هو الحمد والثناء نعم وتدل على ذلك بفعل النبي عليه الصلاة والسلام. وهذه المسألة فيها خلاف بعدها بين اهل العلم. هل يشترط الحمد والثناء - [00:41:31](#)

هم يقولون اشترت بعد الحمد والثناء والصلاة على النبي عليه الصلاة والسلام. والموعظة وقراءة اية. اربعة شروط الخطبة عندك اخواتي فلو فقد اشترت بلادي الشروق بطلت الخطبة. ذهب بعض اهل العلم كان احلف وشيخ الاسلام لانه لا يشترط اي شرط من هذا. فكل ما سمي خطبة عرفا - [00:41:47](#)

ها صحة صحة. الاولى طبعا ان يخطب كما فعل النبي عليه الصلاة والسلام. ولكن الشرطية يعني تحتاج الى دليل اذا لم يخاطب شيئا عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا لم يخطب شيئا لا تصح. مم. يصليها ظهرا. لان الخطبة كما قلنا ماذا عند الامام الاربعة شرط. لم يقل بعدم شرطية الخطبة الا بعض التابعين. نسيتوا من هو - [00:42:05](#)

اظن عطاء او من نسيت هذا القول ضعيف. اما الامام الاربعة قالوا اذا لم يقتل يصليها ظهرا. لان هذه تصحيح جمعة. نعم والصلاة على النبي من فروض الخطبة ولا مذهب الشافعية كذلك ان الصلاة على النبي شرط من شروط صحة الخطبة. الفروض هي المقصود بها الشروط. لا تصح الخطبة الا بها - [00:42:29](#)

والصحيح انها لا تشترط لانه لا دليل على الشرطي الثاني لا يدل على الشرطية كما ذكرت. نعم. الاول حمد الله وقد سبق والثاني الصلاة على النبي صلى الله عليه قال النبي صلى الله عليه وسلم لان كل عبادة افتقرت الى ذكر الله افتقرت احتاجت يعني الى ذكر رسول الله - [00:42:50](#)

الاذان ماذا قال ليس ليس بدليل؟ هو ما الدليل عنده ان النصارى شرط يقول كل عبادة احتاجت الى ذكر الله تحتاج الى ذكر النبي عليه الصلاة والسلام كالاذان. نعم. نقول الاذان عبادة توقيفية ولا تراها صفة معينة. ان النبي عليه الصلاة والسلام علم الصحابة الاذان بهذه الصفة - [00:43:10](#)

وقرر الرؤيا رؤيا الاداء رؤيا عبدالله بن زيد. لكن من قال انه لابد ان تكون الصلاة على النبي عليه الصلاة والسلام في الخطبة. فاذا خطأ ولم يصلي على النبي عليه الصلاة والسلام من تصحيح الخطبة - [00:43:27](#) وقراءة للاية فصاعدا لان جابر تقول كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم قصدا وخطبته قصدا. يقرأ اية القرآن ويذكر الناس. نفس الخلاف كل خلاف في هذه الشروط الاربعة كله بين الاحلاف والجمهور الاحلاف لا يشترطون الا ما هو خطبة عرفا واختار هذا شيخ الاسلام؟ نعم - [00:43:38](#)

ولان الخطبة فرض في الجمعة. فوجبت فيها القراءة كالصلاة هذا قياس يقول القبة انا الان هو دائما ياتي بالدليل من من المنقول والتعليل. بعد ما اتى من المنقول والمنقول يدل على الشرطية. مهم. ان مجرد نقل الصحابي ان النبي عليه الصلاة والسلام يقرأ آيات من القرآن ليدل على الشرط. ليدل ان هذا من السنن. نعم. اما التعليل قياس. هم - [00:44:07](#) الخطبة فرض في الصلاة. فتجد فيها القراءة كالصلاة نعم هذا التعليل عليل. لماذا؟ لانه لا يصح قياس الصلاة على غيرها الصلاة اقوال وافعال مخصوصة مفتوحة بالتكبير متأتي بالتقسيم لها صفة وردت. لكن هل ورد - [00:44:31](#)

ان النبي عليه الصلاة والسلام اشترط هذه الشروط في الخطبة. والخطبة لا تبطل بما يبطل الصلاة. يعني قياس الخطبة على الصلاة يلزم التسوية بينهما في الاحكام. الخطبة لا تبطل ببطل - [00:44:48](#) خلاص انا ساقبس الخطبة على الصلاة. فاقول لو ان الخطيب شرب في اثناء الخطبة تبطل الخطبة كما ذكرت قصة الخطبة على سيف القراءة مثلا القياس فيه نظر طيب. والرابع الموعظة - [00:44:58](#)

لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعظ المعزة للتذكير التخويف ها المعزة والتفكير التخويف من النار التذكير بالاخرة هذه الموعظة يعني وهي القصد من الخطبة في حديث جابر ثمرة يقرأ آيات ويذكر الناس - [00:45:12](#) ويستحب ان يخطب على منبر او موضوع عالي لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يخطب على على منبره ولانه ابلغ في الاعلام هل يجب ان يخطب بالعربية نعم فيها ثلاثة اقوال لاهل العلم. مذهب الحنابلة والمالكية. هم. انه يلزمه ان يخطو بالعربية حتى ان كان المأمون يعرفون العربية - [00:45:34](#)

بدل الثاني بدل الشافعية. يلزمه ان يقتل بالعربية الا اذا كان المأمون يعرفون العربية. مذهب ثالث مذهب الاحناف ان العربية ليست شرط الاصل. يعني ممكن ان يكتب بالانجليزية والمأمومين كلهم عرب. فهمت؟ من ناحية النظر والدليل - [00:46:04](#)

لعماد ابو شفيقية وسط في المسألة انه يجب الخطبة بالعربية الا اذا كان ما المأمون علي زين. نعم. من ناحية الاحوط يعني. من ناحية النظر والدليل مذهب الاحناف فيه قوة. لماذا؟ لان اشتراط اللغة في الخطبة. الخطبة الان ما المقصود بها - [00:46:19](#) هنالقي الخطبة الان من هان. هل الخطبة هي امر تعابدي محض كالصلاة؟ لأ. ام المقصود بها موعظة الناس؟ موعظة الناس. موعظة الناس هذه قد تحلف بالعربية بغير العربية حتى ان كانوا الحاضرين يعرفونا العربية وخاطبهم بالروسية مثلا - [00:46:35](#)

حصلت الموعظة. نعم. واضح هنا؟ حصلت الموعظة. ولكن الاحور خروجه من الخلاف ان يقال انه لا يخطب بغير العربية الا اذا كان المأمومون لا يعرفون العربية ويفعل كما تفعلون في بلادكم يختم خطبة بالعربية ثم يخطب بلغته يخطب خطبة قصيرة بالعربية خروجه من الخلاف ثم يخطب بلغتهما. نعم. نعم - [00:46:48](#)

فاذا سعد اقبل على الناس فسلم عليهم لان جابر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اذا صعد المنبر سلم عليهم هذا لا يصح ولكن

يمكن الامام مالك منع من هذا قال بنعم وليس عليه عودة اهل المدينة والاحداث مالوا الى هذا ايضا اما الحنيف والشافعي قال

يستحب السلام عند صعود المنبر ويمكن ان يستدل على ذلك لان هذا الحديث - [00:47:07](#)

ضعيف يمكن ان يستدل على ذلك بمذهب العمومات. نعم. عمومات استحباب افشاء السلام. لان الامام عندما يصعد على المنبر

سيستقبل المأمومين. نعم هل يصلي الامام تحية المسجد اذا اتى مبكرا - [00:47:34](#)

وصلني عند الائمة الاربعين الشافعية وهذا هو الصحيح. لماذا؟ لان في حديث السيد بن يزيد لان البخاري قال كان الاذان في يوم

الجمعة اول ما النبي عليه الصلاة والسلام على المنبر فلم يهج عن النبي عليه الصلاة والسلام انه دخل المسجد في يوم الجمعة وصلى

تحية المسجد. بل يستحب للامام الا يبكر. التبكير خاص بالمأموم - [00:47:47](#)

فض التبكير الذي سيأتي الكلام عليه بعد ذلك. هم. فضل التبكير للجمعة. خاص بالمأموم. اما الامام لا يبكر. يأتي على وقت الاذان بالضبط. ويصعد المنبر ولا يصلي تحية ثم يجلس الى فروع الأذان ثم يقوم الإمام فيخطب بهم ثم يجلس ثم يخطب الخطبة الثانية -

[00:48:07](#)

لان ابن عمر قلنا هذا القيام شرط عند الشافعية. نعم. الجمهور لا يشترطونه سنة لان ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم

يجلس اذا صعد المنبر حتى يفرغ المؤذن ثم - [00:48:29](#)

فيقوم فيخطب ثم يجلس فلا يتكلم ثم يقوم فيخطب. رواه ابو داود ولان جابر قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يخطب

قائما ثم يجلس ثم يقوم فيخطب فما الحد فمن - [00:48:45](#)

حدثك انه كان يخطب جالسا فقد كذب. لا انا خطأ. هم. كادت تأتي في لسان السلف معناها من خطأ. ليس كما تعتمد الكذب يعني

وكذلك المسألة اه تفريق بين الخاطب والامام - [00:49:05](#)

لازم لو خطرة وبعد ذلك قام لا بأس يعني تقصد الخطيب غير الامام يعني. نعم. لو خطب رجل وقام اخر يصلي الناس ليس شرطا. مم.

ليس شرطا لان هو الذي يصلي. نعم - [00:49:24](#)

ثم تقام الصلاة فينزل فيصلي بهم ركعتين يجهر فيهما بالقراءة. وثبت في مسلم انه كان يقرأ تارة بالجمعة والمنافقون وتارة بالاعلى

والغاشية لم يكن الدعاء دعاء طيب الدعاء في الخطبة - [00:49:39](#)

اختلف اهل العلم في رفع اليدين في الدعاء هل يرفع اليدين في الدعاء؟ المأموم اذا دعا الامام ام لا؟ الدعاء في الخطبة مشروع. نعم

من نوم الموعظة والدعاء لا بأس به. حتى لو واظب عليه في اخر الخطبة لا بأس بهذا. ولكن الخلاف بينهم هل يرفع المأمومين ايديهم

في الدعاء ام لا؟ في مسلم عن عمارة ابن روية انه دخل - [00:49:58](#)

مسجد على مروان. هو على المنبر يرفع يديه وقال ما بال والناس يرفعون ايديهم؟ فقال ما بالهم رفيع ايديهم؟ قطع الله ايديهم. ما

كان النبي عليه الصلاة والسلام يزيد على ان يشير باصبعه - [00:50:17](#)

اختلف اهل العلم في فهم هذا الحديث. هل المقصود بانكار العمارة ينكر على الامام والمأموم لم ينكر على الامام من يرفع يديه على

المنبر. الاظهر الى الانكار وكان على الامام - [00:50:28](#)

اما المأمومون له من يرفعوا ايديهم تأمينا على دعاء الامام ولكن الامام لا يرفع يديه. يشير بمزروعه الى السماء السبب او لا يشير

ليرفع يديه. نعم. اما المأمومون يرفعون ايديهم فان قيل ما الدليل - [00:50:38](#)

على رفع المأمومين رفع المأمومين لا يديهم. الجواب والعمومات. العمومات التي وردت في احاديث رفع ذلك الدعاء. هي احاديث

متواترة. البخاري له كتاب اسمه جزء رفع اليدين في الدعاء. دي احاديث متواترة توترا معنويا. وان كان بعض اهل العلم كالشيخ

الالباني في رسالته الاجوبة النافعة ذهب الى بدعية رفع المأموم ليديه في الدعاء - [00:50:49](#)

تأمينا على كلام الامام وهذا فيه نظر كما ذكرت. لان الاصل ان الامام اذا دعا في الصلاة او خارج الصلاة يرفع المأموم يديه. ولذلك ان

هذا كثيرا. ومن احاديث سهلة بن سعد عند البخاري. الطويل في صلاة ابي بكر بالناس في مرض النبي عليه الصلاة والسلام. فالنبي

عليه الصلاة والسلام عندما اراد ان يخرج - [00:51:09](#)

ها وأشار لابي بكر ان مكانك ماذا فعل ابو بكر؟ رفع ايديه. رفع يديه يحمد الله. قال الشوكاني في الليل فيه دليل على جواز رفع

اليدين في الدعاء في الصلاة - [00:51:29](#)

فاذا فعل هذا ابو بكر بدون توقيف من النبي عليه الصلاة والسلام اجتهدا منه وعلمنا منه ان الاصل في اليدين ان ترفع يدها هذا معنى

ليس محل دعاء. مم. هو لما - [00:51:41](#)

راعي نعمة رافع ايديه يقول الحمد لله مثلا خارج الصلاة في الخطبة. نعم. نعم. فالقول والتجديد بان رفع اليدين في الدعاء بدعة فيه

نظر يعني لا ينبغي الانكار على من فعل هذا وان كنت تعتقد انه بدعة فلا توكل على غيرك في هذا. نعم - [00:51:51](#)

جماعة النقل نقل الخلف عن السلف. نعم ما هو نقل خلفي عن السالف في ماذا الجهر في القراءة. نعم لان مواضع الجهل والاصرار في

الحقيقة هي نقلت بالاجماع. مم. ليس هناك حديث صريحة تقول ان النبي عليه الصلاة والسلام مثلا كان يسر في الظهر والعصر -

[00:52:07](#)

في المغرب والعشاء في الاوليين مثلا بنقل السلف عن الخلف عن السلف فلا يحتاج هذا التواتر الى نقر. اشهر من ان يحتاج الى نقر.

الاجماع لا هذا هذا اشمعنى اذا معنى سكوتي؟ هذا اجماع صريح. هم - [00:52:31](#)

لانه كيف نقل الينا كيف عرفنا هذا؟ بتواتر الفعل عن السلف. نعم. فده اشهر من ان يحتاج الى نقل. اشهر من ان يحتاج الى نقل. نعم

ويستحب ان يقرأ في الاولى بالحمد بالحمد. وسورة الجمعة وفي الثانية بالمنافقين - [00:52:46](#)

او يبسبح والغاشية فيما روى ابو هريرة ده قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بسورة الجمعة والمنافقين في الجمعة.

وفي وفي حديث النعمان كان يقرأ في لعابين - [00:53:04](#)

والجمعة يسبح باسم ربك الاعلى؟ وهل اتاك رواه مسلم ومن ادرك معه منها ركعة اتمها جمعة. لما روى ابو هريرة عن النبي صلى الله

عليه وسلم انه قال من ادرك من الجمعة ركعة فقد ادرك الصلاة. روى الاثرن - [00:53:20](#)

ولفظ من ادرك ركعة فقد ادرك الصلاة. من ادرك ركعة من الصلاة مع الامام فقد ادرك الصلاة. ليس بثابت الثابت اللفظ الاعم وتكلمنا

قبل ذلك عن هذه المسألة. نعم. مسألة ماذا؟ هل تدرك الجماعة باقل من ركعة ام لا؟ من قال انها لا تدرك باقل من ركعة؟ مزبوط -

[00:53:47](#)

من قال انها لا تدرك الجماعة ليس الجمعة. الجماعة من قال ان الجماعة لا تدرك الا بركعة يعني لو انت دخلت مع الامام في التشهد

الاخير في صلاة الظهر مثلا لا تدرك الظهر عند من؟ لا تدرك الجماعة عند المالكية وابن تيمية عند المالكية وابن تيمية اما الجمهور يقول

يدرك ما دليل المالكية ابن تيمية هذا الحديث - [00:54:06](#)

الازرق ركعة من الصلاة مع الامام فقد ادرك الصلاة. نعم. هذا لفظ في البخاري ومسلم. هذا لفظ البخاري ومسلم. من ادرك ركعة من

الصلاة مع الامام فقد ادرك صلاة. فهذا يعم كل صلاة. انظر هنا - [00:54:27](#)

جمهور خالفوا مذهبهم في الجماعة. في الجماعة قد يدرك حتى لو بالتشهد. في الجمعة عملوا بهذا الحديث. وهذا حديث عام في

الجمعة والجماعة. في الجمعة والجماعة. طب الاحناف يقولون يدرك الجمعة ولو ادرك السهو مع الامام. لو ان الامام سهى وسجد

للسهو بعد السلام يدرك الجمعة. يصلي جمعة - [00:54:37](#)

ها؟ ما دليلهم؟ كيف يوجبون لنا هذا الحديث؟ من الحي الاصولية من يقول؟ كيف يجيبون عن هذا الحديث لادرك ركعة من الصلاة

فهمتم سؤالي؟ لا ما فهمتش. يعني الاحناف الان يقولون لو ادرك التشهد الاخير. مهم. يصلي الجمعة. حتى لو ادرك السهو - [00:54:57](#)

جزء من الصورة بالنسبة لهم. نعم. وكيف يجيبون عن هذا الحديث من ادرك ركعة من الصلاة مع الامام فقد ادرك الصلاة من ناحية

الاصولية ومن الناحية الاصولية. لأ الاحلاف لا يقولون بمفهوم مخالفة. المخالفة. مفهوم المخالفة للحديث؟ ان من ادرك اقل من ركعة لا

يدرك. وهم لا يقولون ما فيهم مخالفة. فهمت؟ فهمت كيف يستدلون - [00:55:19](#)

فنصلي اليها اخرى في حديث ابي هريرة المتفق عليه من ادرك من ادرك ركعة من من الصلاة مع الامام فقد ادرك الصلاة وان ادرك اقل

من ركعة اتمها ظهر قال الخراقي اذا كان قد دخل بنية الظهر - [00:55:44](#)

وظاهر هذا انه لو نوى جمعة لزمه الاستئناف لانهما صلاتان لا تتأدى احدهما بنية اخرى فلم زُئب بناؤها عليها الظهر والعصر انا مرجوح ساقول المعلوم. ابو اسعاد. القول الاول في المذهب هناك قولان في المذهب. ان ادرك اقل من ركعة اتمها ظهرا. اتمها ماذا؟
ظهرا. ولكن هناك - [00:56:10](#)

اشكال الان ان المذهب لا يجيز المخالفة بين نية الامام ونية المأموم. نعم. نعم. هو الان سيصلي الظهر خلف من يصلي الجمعة. فهذا اشكال. فلذلك اختلفوا في مذهب قولين القول الاول - [00:56:38](#)

قال الظاهر هذا انه لو نوى جمعة لزمه الاستئناف. معنى لزمه الاستئناف؟ يعني يقطع الصلاة ويعيدها. من اولها بنت. نعم. لانهما صلاتان تتأدى احدهما باليد الاخرى. يعني الظهر غير الجمعة لا ينفع اليالي والجمعة ثم يتمها ظهرا. يعني هو الان دخل مع الامام مثلا في - [00:56:50](#)

السجدة في السجود هو يظن ان هذا السجود للركعة الاولى. نعم ثم تبين له انه سجود الركعة الثانية. هو انما دخل نوايا على انه يظن انه سجود الركعة الاولى. قال خلاص في هذه الحالة - [00:57:06](#)

يقطعوها ويستأنفوا هذا معنى هذا معنى آآ قول هذا القول الاول هذا معنى فلم يجز بناؤها كالظهر والعصر كما انه لو دخل ونوى الظهر ثم تذكر ان هذا هو العصر لابد ان يستأنفها. طيب. ان شاء الله. قال ابو اسحاق بن شاقن هذا القول الثاني. ينوي جمعة - [00:57:19](#)

ينوي جمعة ولا يستأنفها. لئلا ليس لا يستأنفها. يعني لان هو دخل مع الامام. في التشهد الاخير. نعم. قالوا ينوي جمعة ويصليها ماذا ليلة امامه ثم يبني عليها ظهرا لانهما فرض وقت واحد لان الظهر بدلا من الجمعة. فهتم القول الثاني - [00:57:35](#)

احدهما الى اربعة. من اربع الى ركعتين. هي اصلا كانت اربعة. ركعتين؟ هم. فاصبحت اربع بسبب ان هو تأخر. لان الاصل في الجمعة انها كانت اربعة. ثم ما سقطت منها ركعتان بسبب الخطبة. فجاز ان يبني عليها الاربع كالتامة مع المقصورة. ما المعنى - [00:57:58](#)

لو ان رجلا نعم دخل خلف الامام ويظن ان الامام سيقصر لان القصد ليس واجبا. نعم. كلما مسافران. الامام مسافر والمأموم مسافر. ثم الامام اتم. ماذا سيفعل المأموم ميتين مخالفة اهو. واضح حاجة؟ نعم. فهذا قياس قياس ماذا؟ قياس من دخل خلف الامام وينوي الجمعة ثم يتم اربعة. فهتم هذا القياس؟ طبعاً الصحيح انه - [00:58:14](#)

آآ يصليها ظهرا ولا يلزمه ان ان يستأنفها. متى كنت تريد ان تقول؟ اردت ان اقول استأنف سنة لا استئنافها معناها انه يبطلها. تقصد يحاول الانسان الا هو؟ نعم. نعم هذا قول يقال في بعض اهل العلم حتى لا تبطل الصلاة. نعم. حتى لا تبطل صلاته. نعم - [00:58:41](#)

هذا كالذي دخل المسجد مثلا حتى وصلته. دخل المسجد فوجد الامام قد انتهى من الصلاة. فصلى وحده الظهر. ثم في اثناء صلاة الظهر اقيمت جماعة ثانية. يقلب نيته من الظهر الى النفل ثم يدخل في الجماعة الثانية حتى لا يضيع اجر صلاته. نعم هذا هذا مضطرب هذا في من قطع. صلاته انه يقلبها نفلا. نعم. اذا كانت في ركعة - [00:59:01](#)

هل ممكن يجلس يتم لا. لا. بالسنة. نعم فهتم قصدك؟ يعني هو يقول لو اراد ان يقلب الفرض نفلا حتى يخرج منه ويلتحق دي صلاة الجماعة. حتى يدرك الجماعة. هل له ان لو كان في الثالثة له لسان في الثالثة - [00:59:24](#)

هذا الصحيح له لان حديث ابن عمر في سنن النسائي واصله في الصحيحين ولكن سنن النسائي فيها زيادة. صلاة الليل والنهار مثنى مثنى. لفظ النهار ان عند النسائي واصل في الصحيحين صلاة الليل مثنى مثنى. ففوه من هذا ان صلاة النهار ماذا؟ مثنى مثنى فيجوز ان يصليها وتر. بل على الصحيح انه لو قام الى ثلاثة الناس - [00:59:45](#)

ولابد ان يرجع في النفل يعني. نعم وكذلك ان نقص العدد يعني عن اربعين وقد صلوا منها ركعتان اتمها جمعة. لانه شرط يختص بالجمعة فلم يعتبر في اكثر من ركعة كالجماعة - [01:00:05](#)

وان نقصوا قبل ركعة اتموها ظهرا كالمسبوق بركوع الثانية. قال وكذلك ان نقص العدد يعني عن الاربعين. وقد صلى منها ركعة يعني صلوا الامام صلى وخلفه اربعون ركعة كاملة والركعة الثانية احدث بعضهم. احدث بعضهم وخرجوا من الصلاة. يتمها جمعة. لانه ادرك

ماذا؟ ركعة. ما هو الجمعة تدرك بركعة. طيب ان نقص العدد هو في الركعة الاولى - 01:00:26

ان نقص العدد عن الاربعين وهو في الركعة الاولى يتمها ظهرا هذا معنى قوله. نعم. لانه شرط يختص بالجمعة فلم فلم يعتبر في اكثر من ركعة. يكفي ماذا ان يكون - 01:00:50

ركعة واحدة للجماعة. ان نقصوا قبل الركعة لم يصلي ركعة كاملة من العدد. ها؟ نعم. اتموها ظهرا. قال كالمسبوق بركوع الثانية. ما المقصود من المسبوق بالركوع الثانية؟ ما المقصود في الجمعة في الجمعة. لو انه لم يدرك الركوع الثانية في الجمعة ظهرا. واضح هذا؟ نعم. لكن يا شيخ. هو - 01:01:01

تسعة وثلاثون. وثم بعدما كبر جاء اربعون. صح عنه لا بأس جمعة لو ادرك ادرك ركعة. عموما لو ادركوا ركعة بالعدد وان خرج الوقت فقد سلوا ركعة اتموها جمعة لما نفس الشيء خرج الوقت يعني صلى والجمعة في اخر الوقت. نعم. فادركوا ركعة - 01:01:26

قبل الوقت اتموها جمعة. لما سبق انهم ادركوا ماذا؟ ركعة. نعم اتموها ظهرت لذلك وقال عليه السلام من ادرك من الجمعة ركعة فقد ادرك الصلاة مفهومه ان من ادرك اقل لا يكون مدركا له. هي مفهوم المخالفة - 01:01:51

الذي لا يعمل به الاحناف. لذلك لم يعملوا بهذا الحديث وقالوا يدركوا الجمعة ولو بالتشهد ولو بالسهو حتى. نعم ولا يجوز ان يصلي في في المسك اكثر من من جمعة - 01:02:11

لان النبي صلى الله عليه وسلم وخلفاءه لم يقيموا الا جمعة واحدة الا ان تدعو الحاجة الى اكثر منها فيجوز لانها تفعل في الانصار العظيمة في جوامع من غير النكير - 01:02:24

وكان اجماعا ولانها سورة عيد فجرت فعلها في موضعين مع الحاجة كاهلها مثلا احيانا في فرصة هناك مثلا ثلاث تجمعات في نفس المسجد لان المساجد قليلة. يعني لا بأس لو كان العدد كثيرا والمسجد واحد فقط لا يكفي لكل الناس. مم. كالحال في الغرب مثلا. لا بأس - 01:02:40

تعدد الجمعة ولهذا فتاوى المعاصرين كثيرة في هذه الخطبة والكل يسأل يفتح شيئا اكثر من فتوى ويستحب لمن اتى الجمعة ان يغتسل ويلبس ثوبين نظيفين فيما روى سلمان ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يغتسل رجل يوم الجمعة ويتطهر بما استطاع من طهر - 01:03:06

ويدهن من دهنه ويمس من طيب بيته ولا يفرق بين اثنين ثم يصلي ما كتب له ثم ينصت اذا تكلم الامام الا غفر الله له ما بينه وبين الجمعة الاخرى رواه البخاري. ليغتسل - 01:03:31

يوم الجمعة ويتطهر بما استطاع منه دغري يتطاهر في بدني بالتنظف ها ويدهن من دهنه يعني يضع الطيب والعطر. ها والزيت الذي يوضع في الشعور ويمس من طيب بيته ولا - 01:03:49

نفرق بين اثنين عندما يخرج الى الصلاة في الطريق لا يفرق بين اثنين. نعم. ثم يصلي ما كتب له. يعني لا يمشي مثلا اثنان يمشين مع بعض. معنى التفريق التفرقة الحسية - 01:04:02

اتنين يمشين بجوار بعض في وسع بينهما حتى يمر بينهما. نعم ثم يصلي ما كتب له هذه العبارة ثم اصلي ما كتب له استدل بها بعض اهل العلم وشيخ الاسلام على مسألة ما هي - 01:04:12

ان يوم الجمعة لا في تحية المسجد؟ لا. وكيف ليس في تحية المسجد؟ سيصلي. ان يوم الجمعة ليس فيه وقت كراهة عند الزوال. لانه قاتل منها ماذا كما في حديث عمرو ابن عبسة نهانا ثلاث ساعات كان النبي عليه الصلاة والسلام ينهانا ان نصلي فيهن ولن نقبل

فان موتانا حتى ان مسلم. منها حين يقوم قائم الظهيرة ان وقت الزوال - 01:04:29

في يوم الجمعة مستثنى من اوقات القوام. هم. لو قال ثم يصلي ما كتب له. ثم ينصت اذا تكلم الامام. معنى ذلك ان صلاته ستكون متصلة الى صعود الامام الى المنبر والامام يصل الى اذن الظهر معنى ذلك ان ذاه قبل صعود الامام ووقت ما قبل الزوال لان هذا

الوقت الذي تقرأ فيه الصلاة قبل الظهر بحوالي خمس - 01:04:54

سنة عشر دقيقة او خمس عشرة دقيقة ها هذا الوقت تقرأ فيه الصلاة. نعم. فهذا الحديث يدل على ماذا على ان الصلاة هنا مع ان هذا

نفل مطلق. نعم. نحن قبل ذلك قلنا ان الصحيح ان النفل - 01:05:14

الذي له سبب لا يكره في آ لا يكره في اوقات الكراهة وادي مذهب الشافعي وابن تيمية. هنا النفل المطلق ليس نفل لا هو سبب نفل مطلق الان. ليس ليس له سبب وعندما يذهب يصلي - 01:05:28

سيصلي ركعتين تحية المسجد. نعم. ثم يصلي بعد ذلك صلوات اخرى ما كتب له. وهذا نفل مطلق. فهذا نفل مطلق جاز في هذا اليوم. لماذا؟ لماذا؟ لانه فضيل يعني صاحبي فيه دكتور من العبادات فليس فيه وقت قراءة هذا رأي شيخ الاسلام هو رأي وجيه -

01:05:41

ثم ينصت اذا تكلم الامام وسنتكلم بعد ذلك عن حكم الكلام في اثناء الخطبة. الا غفر الله له ما بينه وبين الجمعة الاخرى. فهذه المغفرة مرتبة على ماذا؟ على هذه الشروط السابقة - 01:05:56

ولا يفرق بين اثنين. احيانا مثلا لا بأس الكراهة تزول الحاجة. القاعدة ان الكراهة تزول الحاجة. لو احتاج ان يفرق لا بأس. طيب كمان تخطى الرقاب ان يجلس في فرجة في الامام. هم. لانه يتخطى من قبل حاجة لان هناك فرجة ومقصر في عدم سد هذه الفرجة. طيب ما اجد دلالة من هذا الحديث ان - 01:06:06

بص يا مستحب ويقول ان الغسل مستحب. هذا القول الاول في المذهب. المذهب فيه قولان قول اول وقول الجمهور ان الغسل مستحب ما هواش الدلالة يعني ذكر في هذه يعني ما سمعت - 01:06:30

اه انه ذكر عطف الغسل على ماذا؟ على مستحبات عطف الغسل على مستحبات مستحبات وهناك حديث اخر اصلح من هذا. النبي عليه الصلاة والسلام قال حق على كل مسلم ان يغتسل يوم الجمعة وان يستنى وان يمس من الطيب ما يجد عند مسلم. فقالوا عطف الغسل على الاستلام - 01:06:44

السواك والطيب. مم. فدل هذا ان الغسل ليس واجبا. لان هو جمع بينه وبين ماذا؟ بين السلوك وبين الطيب. نعم. فهمت؟ كيف يجاب عن هذا؟ اذا قلنا هذا ليس جوة مستأجر. هل المسألة الاستهلاك بهذه الطريقة؟ يسمى الاستدلال بدلالة الاقتران. دلالة الاقتران هناك خلاف بين الاصوليين في حجته. ما - 01:07:01

الاقتران هو ان يجمع الشرع بين شيئين بالعطف فهل تأخذ نفس الحكم يا ولاد؟ ده يطلب القرآن ضعيف. عند جمهور الاصوليين ضعيف الاحداث في مواضع. منها مثلا يستدل بقوله تعالى مثلا والخيول والبغال والحمير لتركبوها وزينا. نعم. استدلال بها تحريم الخير. لانه عطفت على البغال والحمير. فالاصح ان الدلالات - 01:07:21

ضعيفة الا اذا عم الحكم المعطوفات. يعني تقول مثلا اكرم زيدا ومحمدا وعليا. فالحكم هنا هو؟ الاكرام. الاكرام. عم المعطوفات. سيدنا محمدا وعليا لكن عطف الشيء على الشيء لا يلزم التسوية بينه في كل شيء. يعني الخير والدخان والحبال لتركبوها سواء بينها في الركوب. لكن لا يلزم التسوية بينها في الاكل - 01:07:44

فهمت؟ هنا سوى بينها في ماذا؟ في المشروعية. لكن لا يلزم التسوية بينها في درجة المشروعية. قد يكون بعضها واجبا وبعضها مستحبا. فهمت؟ نعم. طيب وعنه الرواية الثانية في المذهب ومذهب الظاهرية. الغسل واجب مما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال غسل الجمعة على كل محتلم - 01:08:08

والسواك وان يمس الطيب رواه مسلم. هذا الذي ذكرته الان. غسل الجمعة واجب على كل محتلم وفي رواية حق على كل مسلم ان يغتسل يوم الجمعة وليستن. وان يمس من طيب ما يجد - 01:08:28

طيب قبل غسل الجمعة على كل محتلم يلا هذا الدليل يعني الذي استدلل به الحنابل على الوجوه. الوجوب لكن هناك ادلة اصلح من هذا في الحقيقة هذا ليس الدليل الذي استدلوا به. لان هذا الحديث فيه ذكر ماذا - 01:08:42

ليس واجبين. نعم. انما الدليل الصريح يوجب الغسل حديثها. حديث ابن عمر حديث ابي سعيد. من اتى الجمعة فليغتسل الجمعة واجب على كل محتلم والحديثين في الصحيح ما يأتي الجمعة فليغتسل هذا امر والاصل في الامر الوجوب. وصل الجمعة واجب على كل محتلم. طيب قال المذهب الاول ما هو الاول ان الغسل؟ مستعجل - 01:08:56

مستحب المنهج الرواية الاولى يعني القول الاول. طيب ما دليله على هذا المذهب؟ قال يوم الجمعة فيها ونعمة وان يحتفل بالغسل افضل. الجهاز عبارة فيها ونعمة كيف نفرض؟ بها ونعمة. نعمة النعمة ان نعم الفعل نعمة - [01:09:17](#)

الفعل يعني بها بهذا الوضوء بيد الخصلة هي ترجع الى الخصلة الفعل الصفة ونعمة. ولكن هذا الحديث اختلف فيه في تصحيحه. بعض اهل العلم صححه والحسن عن سمرة الحسن مدلس ولم يسمع من صبر الا حديث العقبة. وهنا لم يصرح بالتحديث. فضعفوا هذا الحديث. وقد يعرضوا الاحاديث الصحيحة - [01:09:36](#)

واجب على كل المحتلين نعم طيب فاذا السبب في عدم الاخذ والاخذ الموجبين بهذا الحديث الخلاف في ماذا؟ في سماء الحسن من صبره فضعفوه. طيب ايضا من ادلة الجمهور على عدم الوجوب حديث البخاري ان عمر بن الخطاب كان يخطب - [01:10:01](#)

فدخل رجل من المهاجرين الاولين وهو عثمان نعم فقال له عمر قطع الخطبة وخاطبه قال له اي ساعة هذه؟ قال لماذا جئت متأخرا؟ قال لم ازد الا كنت في السوق ولم ازد الا انقلبت الى اهلي فتوضأت. يعني لما اسمع الاذان وذهبت الى اهلي فتوضأت فقط. فقال له عمر والغسل ايضا وقد علمت ان النبي عليه الصلاة والسلام - [01:10:22](#)

قد امر به قال الذين يقولون الجمهور الذين يقولون بعد وجوب الغسل قالوا ان عمر الذي يأمره بان يغتسل. يغتسل يذهب ليغتسل هذا حديث في الحقيقة دليل على ليس له. على الوجوب لماذا؟ لان ليس معنى قول الذين يقولون بوجوب وصلة الجمعة. انهم يقولون انه شرط - [01:10:42](#)

يصح تصح الجمعة بدون ايه؟ وكون عمر انكر عليه وقال وقد علمت ان النبي امر به وانكر عليه امام الناس وعثمان اقر ولم يرد هذا الانكار معناه ان كان معروفا والامر كان معروفا لان الصحابة والاصل في الامر الوجوب. نعم. وانما لم يأمروا وليذهب يغتسل مرة اخرى لان الجمعة قد تفوته. ذهب يغتسل ستضيع عليه الجمعة. نعم. فالامر - [01:10:59](#)

الاحوط الاحوط الاحوط خروج من الخلاف في هذه المسألة وان كان خلاف قوي خلاف فيها قوي معتبر. لكن متى يكون وقت الغسل اختلفوا كذلك؟ الجمهور يقولون الغسل نعم. فيبدأ من دخول الفجر. ابن حزم يقول الغسل لليوم فلو اغتسلت بعد المغرب يوم الخميس اجزاء. والظاهر منها بالجمهور عند الغسل للصلاة. هناك - [01:11:19](#)

قول ثالث في هذه المسألة قول شيخ الاسلام يرى ان الغسل الجمعة واجب اذا احتاج الانسان الى هذا كأن يكون به رائحة متغيرة عرق او كذا. مم. وسدل بحديث البخاري عن عائشة ان اهل العوالي كانوا يأتون النبي عليه الصلاة والسلام يوم الجمعة في العدا والغبار - [01:11:41](#)

وفيهم العرب فقال لو اغتسلتم لذلك اليوم. يعني يأتيه الاعرابي يعني في معرق ورائحة كريهة فقال لو اغتسلتم لذلك اليوم. هذا قول شيخ الاسلام في المسألة المستحب تبكيرا لصلاة الجمعة - [01:11:57](#)

وتأخير وصول ايضا هو وصل. يقدم التفكير على نعم. يقدم التفكير لا لم يقولون الذين يقولون باستحباب الغسل يقولون الاولى ليكون متصلا بالرواح متصلا بالذهاب. نعم. نعم. فنقول لو قدم الرواح - [01:12:13](#)

يغتسل ويذهب يقدم الروائح يذهب مبكرا. لان العلة من الغسل عند معقولة المعنى. وهي الا يعني يؤذي الناس برائحته. والذي يذهب الى المسجد ويجلس خلاص لن لن يتضرر بعد ذلك لن يحتاج الى ان يغتسل مرة اخرى بعد ذلك يقدم التبكير؟ نعم - [01:12:34](#)

حديث حسن والمراد بالخبر الاول تأكيد الاستحباب وكذلك الخبر الاول يعني حق او ابسط الجمعة على كل محتلم واجب على كل محتال يمنع وكذلك الذكر ذكر فيه السواك والطيب وليس واجبين. الان استدل بماذا - [01:12:50](#)

نعم. وكل دلالات التراب ضعيف. لا يبكر اليها لقول النبي صلى الله عليه وسلم من غسل واغتسل يوم الجمعة وبكر وابتكر ومشى ولم ولم يركب ودنا من الامام واستمع ولم يلغ - [01:13:11](#)

كان له بكل خطوة عمل سنة اجر صيامها وقيامها قال بعض اهل العلم لا نعلم حديثا في الشريعة ازيكم ثوابا كهذا الحديث. كان اعظم ثواب ذكر في الشريعة وهل الصحيح - [01:13:31](#)

نعم. غصة من غسل قال من غسل واغتسل غسل ايامها امرأته. وقيل غسل واغتسل يعني غسل جسده وغسل رأسه. وهذا هو الاظهر.

لان بكر ابتكر بعد ذلك تدل على نفس المعنى. تأكيد. نعم. فغسل واغتسل لنفس الشخص وبكر وابتكر لنفس الشخص - [01:13:50](#)
ها واضح حاجة؟ اذا بكر وابتكر معناها تأكيد للبكور وغسل واغتسل معناها تأكيد للغسل فهذا اول شوط الان من غسل واغتسل بكر وابتكر ودنى واستمع وانصت مختار ولا امام؟ واستمع وانصت - [01:14:10](#)

كده بكل خطوة يخطوها نعم اجر سنة صيامها وقيامها. يعني الخطوة الواحدة خطوة واحدة لانها وصلنا سنة كاملة وقاما. فده فضل عظيم جدا. وهناك رواية اخرى فيها وماشى ولم يركب. فيها زيادة ومشى ولم يركب فهذا يدل ان - [01:14:28](#)
الانسان ينبغي في يوم الجمعة الا يركع. يحصل هذا الفضل. لان هذا الفضل مترتب على كل هذه الصفات. مشتبهة. مم. فلو تخلف وصف منها قد يتخلف الفضل لابد ان يجمع - [01:14:45](#)

ان يجمع كل هذه الصفات يعني. غسل وغسل اما جامع او غسل رأسه. صح؟ اكيد بالضبط. قول ان الشراح اه قالوا قالوا هذين القول وبعضهم قال غسل يعني غسل امراته ويعني جعلها تغتسل جماعها - [01:14:57](#)
نعم فان جاء الامام اللي هو يرجح رواية التخفيف. لان حديث رواية بروايتان رواية التشديد ورواية التخفيف. نعم. فلو الارجح رواية التخفيف من غسل واغتسل. يعني غسل رأسه وغسل بدنه. هم. اما رؤية اخرى غسل حتى غسل يحتمل ان المقصود بها -

[01:15:16](#)

المبالغة في التنضف يعني. نعم. لا فان جاء والامام يخطب لم يجلس حتى يصلي ركعتين يؤجز فيهما روى جابر قال من دخل رجل والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب فقال صليت يا فلان؟ قال لا قال فصلي ركعتين - [01:15:34](#)
متفق عليه زاد مسلم ثم قال اذا جاء اذا جاء احدكم يوم الجمعة والامام يخطب فليركع ركعتين فيهما وليعجز وليجز فيهما سريعا لا يطيل في هاتين الركعتين. نعم. وهذا يدل على ماذا - [01:15:56](#)

يعني الاستماع للخطبة؟ لا سمعتوا الشيخ الالباني وللمستمعين ان ينظروا الى الامام عندما يخطبوا من السنة؟ لا صحيح من السنة ان ينظر اليه ولا يجوز الكلام والامام يخطب يقول عليه السلام اذا قلت لصاحبك والامام يخطب انصت فقد لعوت - [01:16:21](#)
متفق معايا يعني اللغو نوع من الائم ولغو هو الكلام الذي ليس فيه فائدة. اللغو الكلام الذي ليس فيه فائدة الكلام في اثناء الخطبة والامام يخطب محرم. حتى لو كان بامر بالمعروف. هم. ما نادى الرجل يقول لصاحبه ماذا؟ انصت. يأمر بالمعروف. نعم. فهذا له -

[01:16:51](#)

هناك زيادة ضعيفة ومن لغى فلا جمعة له. وهذه الزيادة ضعيفة لا تصح. فالذي يتكلم في اثناء كلام خطبة الامام يأثم على الصحيح لكن هناك خلاف بين اهل العلم. من كان لا يسمع الخطبة لانه بعيد. هل يتكلم ام لا؟ صحيح لا. وانا عموم لعموم الحديث يعني؟ نعم

- [01:17:10](#)

السلام. اجابة السلام لمن سلم. لا يجوز. ولمن عطس لا يجوز. تجيب اذ عطس يحمل في سره. هم. نعم يحمد الله اما ما تشميت العاطس لا يجوز. وكذلك رد السلام لا يجوز. لانه لا يشرع اصلا لقاء السلام - [01:17:29](#)

على المستمع للخطبة. هذا لا يشرع اصل ليس بمشروع. فهمت؟ امال يلعبوا بالهاتف ويكتب فيه؟ كله ادب لله. اهلا وسهلا. لانه عقلاء في ومس الحصى فقد لغى. مس الحصى. مم. لغوا. ماما لمست الحصى. مس النبي عليه الصلاة والسلام فيها حصى. مسج النبي عليه الصلاة والسلام. فتسوية الحصى هكذا - [01:17:46](#)

واحيانا نأتي متأخرا ونسمع خطبة ولا نسمع يسكت ويسمع ضعيف يعني. ما قلت الان هناك خلاف بين اهل العلم. الاحناف والمالكية يقولون اذا لم الخطبة لا يجوز له ان يتكلم. سمع من لم يسمع. الحنابل والشافعي قالوا لو سكت الامام لم يسمعه جزا يتكلم. والاصغر والاحوط مذهب الاحناف والمالكية - [01:18:06](#)

نعم اما شافع الحنابلة قالوا ما لا يجوز الكلام اساء الخطبة لمن لم يسمعه. فمحوط الاحوط مدى الاحداث والمالكية. ومن جاء في اخر خطبة فصلا. لان الحديث عام. النبي عليه الصلاة - [01:18:28](#)
اذا قلت لصاحبك يوم الجمعة والامام يخطب. لم يقل اذا سمعت الامام. فهمت؟ والامام يخطب. فالامام لن يخطب. وانت كنت تسمعه

لكنه يخطب. فهمت يا لمبيا اشترط السماع لم اشترط ماذا؟ وجود الخطبة - [01:18:38](#)

وعنه لا يحرم لما روى انس قال بينما النبي صلى الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة اذ قام رجل فقال يا رسول الله هلك القراع. هلك الشاة. فدعا الله ان يسقيك ان يسقينا - [01:18:55](#)

متفق عليه ويحتمل انه في مخاطبة الامام خاصة لانه لا يشتغل بتكليمه عن سماع خطبته. فما لا يصح هذا الدليل على جواز الكلام في اثناء الخطبة. لان هذا خاص بمن؟ بكلام الامام. نعم. اما الحديث الاول من قال لاختيه انصت فهذا الكلام مع غير الامام - [01:19:13](#) والجمع اولى. الجمع اولى. فيقول الكلام محرم الا اذا كان مع الامام. نعم الى الامام ومن كلمه والامام لان النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل صليت يا فلان وقال وهو - [01:19:34](#)

على المنبر اذا دخل احدكم المسجد فليركع ركعتين ولحديث انس في الذي قال النبي في الذي قال دين النبي الكراع هلك الشام الكرة المقصود به المسيل. ها؟ الخيل باب صلاة العيدين - [01:19:51](#)

وهي فرض على الكفاية اذ قام بها اربعون من اهل مصر سقطت عن سائرهم بدليل قوله سبحانه وصل لربك وانحر المشهور في التفسير ان المراد به صلاة العيد وهو امر والامر يقتضي الوجوب - [01:20:27](#) ولان النبي صلى الله عليه وسلم والخلفاء من بعده كانوا يداومون عليها ولانها من شعائر الاسلام ظاهرة واشبهت الجهاد. اذا ويقول اذا صلاة العيد ماذا ما حكمها؟ كفاية. فرض وكفاية. كم دليل ان يستدل به - [01:20:46](#)

اولا الاية وصل لربك وانحر. الامر يدل على وجوه. هم وقل ان الصلاة هي صلاة العيد فيجب للقلب ده فرض عين كما يقول الاحناف اختفى العلم في هذه المسألة الى ثلاثة اقوال. هل صلاة عيد؟ فرض عين او فرض كفاية سنة مؤكدة. قال من اول الاحناف وشيخ الاسلام. قبل صلاة العيد فرض عين - [01:21:06](#)

هو صدر من نفس ادلة الذين قالوا لها فضل وكفاية. فصل لربك وانحر. ومن اقوى ادلتهم حديث زيد ابن ارقى ولعل وسيأتي في الكتاب. ان معاوية رضي الله عنه سأل زيد بن ارقم - [01:21:33](#)

هل حضرت مع النبي عليه الصلاة والسلام عيدان اجتماعا في يوم واحد؟ فقال نعم صلى العيد في يوم الجمعة ثم قال من اراد ان يجمع فليجمع. يعني ادنى للناس الذين صلوا العيد الا يصلوا - [01:21:46](#)

الجمعة وهذا المذهب لانه لو اشتمل العيد والجمعة في يوم واحد يسقط تسقط الجمعة. تمام وقالوا ما ليس بواجب ليسقط ما هو واجب هذه من ادلتهم يعني. الاحوط ان يقلل صلاة العيد واجب الاحوط. وان كان مذهب القليل بانه فرض كفاية وسنة مؤكدة فيه قوة. الاحوط ان لا تترك. نعم الاحوط الا - [01:21:59](#)

الا تترك. من ادلة الذين يقولون بانها سنة مؤكدة. الاحناف والشافعية المالكية عفا. لان الشافعية والمالكية سنة مؤكدة. حلال الى فرض كفاية. احنا في فرض عين. لان سنة مؤكدة ماذا؟ حديث طلحة بن عبيد الله. خمس صلوات كتبهن الله في اليوم والليلة فلم يذكر غيره. الخمس صلوات. المسألة فيها خلاف معتبر. طيب - [01:22:20](#)

بعضهم قالوا لو اذا اجتمع على الجمعة والعيد تصلي الجمعة وتتوب في العيد اذا استمع اذا اذا اجتمع الجمعة والعيد. نعم. فصلى احدهما اجزاؤه عن النار. الا الامام. نعم لان الجهاد فرض كفاية. مم. فكذاك الصلاة فرض كفاية عليهم يعني - [01:22:40](#) واول واول وقتها من من ارتفاع الشمس الى الزوال لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يفعلها في هذا الوقت اذا قام بي اربعون من اهل مصر سقطت عن سائرهم - [01:23:03](#)

وقتها من ارتفاع الشمس الى الزواج. طبعاً لا يشترط فيها العدد على الصحيح كما قلنا في الجمعة. نعم. هم مخالف المتن ماذا قال في المتن هي فرض على الكفاية اذا قام بها اربعون من اهل مصر سقطت عن الصحيح انها لا يشترط فيها العدد كما قلنا في الجمعة؟ نعم - [01:23:16](#)

والسنة فعلها في المصلى لان النبي صلى الله عليه وسلم والخلفاء بعده كانوا يفعلونها في الصحراء وان كان ثم عذر من مطر او نحوه لم يكره فعلها في الجامع. نعم - [01:23:34](#)

مروة ابو هريرة تقول اصابنا مطر في يوم عيد. وصلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد رواه ابو داود نعم وسنة

تعديل الاضحى وتأخير الفطر لان السنة - [01:23:51](#)

اخراج الفطر قبل الصلاة. وفي تأخيرها توسيع لوقتها ولا يجوز التضحية الا بعد الصلاة. وفي تعجيلها مبادرة الى الاضحية. فالسنة الا بتعجيل الاضحى وتأخير الفطر. لماذا تعجيل الاضحى ان يرجعوا ليدبحوا. تأخير الفطر حتى يكون لك وقت لاجراج الزكاة لمن لم

يخرجها. نعم. فهذا امر ثبت بالاستحسان والنظر يعني. نعم - [01:24:08](#)

في صلاة العيد السنة ان النبي عليه الصلاة والسلام الفلتر يكمل ياخذه الى المصلى حتى يأكل تمره. اما في الاضحى لا يأكل الا من

الاضحية. يؤخر الاكل بعد الفطر - [01:24:35](#)

يسن الفتن. في الفطر خاصة قبل الصلاة ويمسك في ويمسك في الاضحى حتى يصلي بما روى بريدة. قال كان رسول الله صلى الله

عليه وسلم لا يخرج يوم الفطر حتى يفطر - [01:24:50](#)

يوم النحر حتى يصلي رواه الترمذي ويسن ان يغتسل لما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في يوم الجمعة من الجمع ان هذا

يوم جعله الله عيدا للمسلمين فاغتسلوا - [01:25:10](#)

يصح هذا الحديث ويمكن في حسنه ولكن استدل على ذلك بماذا؟ باحاديث آآ التي فيها الامر من غسل الجمعة لان الامر معقول كما

قلنا في الجمعة علة الغسل هي مدى الاجتماع - [01:25:37](#)

يقاس عليه سائر الام التي فيها اجتماع. نعم ولانه يوم شنع فيه الاجتماع للصلاة. فالسنة فيه ذلك كالجمعة واذا حلت الصلاة تقدم

الامام فصلى به من ركعتين بلا اذان ولا اقامة - [01:25:47](#)

ولا خلاف بينهم ان صلاة العيد مع الامام ركعتان يكبروا في الاولى بعد الاستفتاح وقبل التعوذ ستا سوى تكبيرة الاحرام وفي الثانية بعض الاقيان من السجود خمسة قال فاذا حلت الصلاة تقدم الامام فصلى بهم ركعتين بلا اذان والاقامة. من حديث سمر بن جندب انه

قال في مسلم انه قال صليت مع النبي عليه الصلاة والسلام العيد. غير - [01:26:10](#)

مرة ولا مرتين بغير اذان ولا اقامة. فهذا فيه مثال للسنة التركية. ما هي السنة التركية؟ ما ترك النبي عليه الصلاة والسلام فعل ما وجود المقتضي وعدم المال كان يريد ان يقول لشخص قم فاذن. المقتضي موجود هو الاذان لجمع الناس يعني. وعدم المانع لا مانع

ان يقول لشخص قم فاذن فترك الاذان مع هذا - [01:26:39](#)

ولا خلاف بينهما الا صلاة العيد مع الامام ركعتان يكبر في الاولى بعد الاستفتاح وقبل التعوذ ستا سوى تكبيرة الاحرام وفي الثناء بعد

القيام الى السجود خمسا. ثم ذكر حديث عائشة - [01:26:58](#)

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال التكبير في الفطر والاضحى في الاولى سبع تكبيرات سبع تكبيرات. وفي الثانية خمس سوى

تكبيرة الاحرام ابو داود الذين قالوا يكبر في الاولى ثلاثا وفي الثانية ثلاثا - [01:27:09](#)

نعم ويرفع يديه مع كل تكبيرة لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه مع تكبير وروى الاكرم عن عمر انه كان يرفع يديه يديه

في كل تكبيرة في في الجنازة والعيد - [01:27:30](#)

يعرف له مخرجه. وهذا هو الصحيح انه يشرع رفع اليدين في تكبيرات العيد والانازة نعم؟ لان الاصل ان ما ثبت عن الصحابة ولم

يعلن انه فيه مخالف يكون حجة مذهب الصحابي الذي لم يعلن انه في مخالف عمر وابن عمر خاصة عمر - [01:27:48](#)

من الخلفاء الراشدين فيقال ان وثبت في البخاري معلق عن ابن عمر انه كان يرفع يديه في تكبيرة الجنازة يعني في تكبيرة الجنازة

ترفع اليدين في كل تكبيرة الرابع تكبيرة - [01:28:05](#)

وكذلك تكبيرة العيدين؟ لا ويحمد الله ويثني عليه ويصلي على النبي بين كل تكبيرتين في سننه عن عيقة وعبدالله ابن مسعود واما

موسى وحذيفة خرج عليه ابن الوليد ابن عقبة قبل العيد يوما فقال - [01:28:15](#)

ان هذا العيد قد دنا فكيف تكبير فيه وقال عبد الله تبدأ تكبر تكبيرة تفتتح بها الصلاة وتحمد ربك وتحمد ربك وتصلي على النبي صلى

الله عليه وسلم ثم تدعو - [01:28:41](#)

تكبر وتكبر وتفعل مثل ذلك الى ان قال وتركع ثم تقوم وتقرأ وتحمد ربك وتصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ثم تدعو ثم تكبر وتفعل مثل ذلك الجو ذكره في الحديث - [01:28:57](#)

وقال ابو موسى وحذيفة صدق. واذا صح موقوفا على ابن مسعود ليس في هذه المسألة هو الذكر بين التكبيرات. الحمد والصلاة شيء مرفوع للنبي عليه الصلاة والسلام. اثار عن الصحابة. فيجوز الاخذ بها. لانه لم يعلن لهم - [01:29:13](#)

مخالف في هذا وهذا مذهب الحنابلة والشافعي. اما الاحناف والمالكية قالوا لا يشرى آ الصلاة على النبي بين التكبيرات واللازهر عن ابن مسعود. نعم ثم يقرأ الفاتحة وسورة يجهر فيهما بالقراءة - [01:29:28](#)

ما روى النعمان ابن بشير قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ يقرأ في العيدين وفي الجمعة يسبح باسم ربك الاعلى وهل اتاك وهل اتاك حديث الغاشية ربما اجتمعت اجتماعا في يوم واحد فقرا بهما - [01:29:47](#)

ما هم الذين اجتمع في يوم واحد؟ العز والجمعة. نعم وقل ان المنذر اكثر اهل العلم يرون الجهر بالقراءة وفي اخبار من اخبر بقراءة النبي صلى الله عليه وسلم دليل على انه كان يجهر ولانها صلاة عيد - [01:30:10](#)

اشبهت الجمعة وثبت كذلك في حديث ابو واقد الليثي عند مسلم انه قرأ في الجمعة بقاف والقمر. هم. القاف والقمر. نعم. يعني يقرأ بالاعلى والغاشية او بالقاف والقمر؟ نعم واذا سلم خطب بهم خطبتين - [01:30:31](#)

يجلس بينهما لما روى ابن مالك عن ابي عن ابي زبير عن جابر قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفطر او اضحى فخطب خطبة قائما ثم قعد قطعة ثم قام - [01:30:49](#)

فان كان في تراء حثهم فيها على الصدقة وبين وبين لهم ما يخرجون ويذكر لهم قدرها ووجوبها ووقت اخراجها. وان كان اضحى رغهم في اضحية ووقتها وانها سنة وما يجزئ منها - [01:31:09](#)

والعيوب التي تمنع منها ليعملوا بذلك انا لا يلزم يعني لكن اولى ان يقال ان الخطبة تكون مناسبة للحال. مم. لكن لازم اذا كان الناس عالمين بهذا ليس كل انسان يكلمه عن شروط الوكيل خلاص الناس عرفوا يعني - [01:31:33](#)

يتكلم في ما يحتاجه الناس. نعم وتكبيرات الزوائد والذكر بين بينها سنة وهي التي بين تكبيرات الصلاة وقد سبق ذكرها بدليل حديث علقمة وابن مسعود ولان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول جلي - [01:31:48](#)

التكبيرات التكبيرات بقى لتكبيرة الاحرام. اه في الاولى والخمسة في الثانية تكبيرة الزيادة على تكبيرة الاحرام وتكبيرة الانتقال سنة وكذلك الخطبتان سنة. نعم. لحديث ابي داود ان النبي صلى الله عليه وسلم خطب قال انا نخطب - [01:32:11](#)

اللي حابة ان يجلس فلينزل وحب ان ينصرف فلينصرف وهو حديس صحيح صححه الشيخ الالباني من احب ان ينصرف لينصرف ولا يتنفل قبل صلاة العيد ولا بعدها في موضعها. في موضع في مكانها في المصلى - [01:32:32](#)

اماما كان او مأموما لما روى ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج يوم الفطر فصلى فصلى ركعتين لم يصلي قبلها ولا بعدها متفق عليه لكن هذا الكلام لو كان العيد في مصلى - [01:32:49](#)

محمول لو كان العيد في المصلى لو كان في المسجد يصلي تحية المسجد. مم. لو كان العيد في المصلى ليصلي تحية المصلى لان المصلى على وفي خلاف بين اهل العلم. هل المصلى له تحية المسجد ام لا؟ الصحيح انه ليس له تحية مسجد. نعم - [01:33:07](#)

لا يصلي فيه تحية المسجد. لماذا؟ لان المصلى لا يأخذ احكام المسجد من كل وجه ما هو المسجد المسجد هو الارض التي اوقفت للصلاة. اما المصلى لم يوقف للصلاة. المصلى سيصلي فيه العيد ثم بعده يكون شارع مثلا. هم. نعم. فليأخذ احكام المسجد خلافا لمن

قال بانها تنشر اضحية المسجد في المصلى كالشيخ ابن عثيمين والشافعية - [01:33:24](#)

لكن الاصل ان المصلى لا لا يأخذ احكام المسجد. نعم. نعم. وضع واضح هذا؟ ما ذكرنا قبله وبعده السنة دي الجمعة. لا يوجد الاجر. طيب الجمعة والصحبة قول اهل العلم ليس لها سنة قبلية. لماذا - [01:33:47](#)

لحديث السائب ابن يزيد الذي ذكرته منذ قليل. كان الاذان في زمن النبي عليه الصلاة والسلام اول ما يصعد الامام من المنبر. ما وجد دلالة هنا وجه الدلالة ان الجمعة لو كان لها سنة قبلية ما خطب النبي مباشرة بعد الاذان. هو يصعد اولاً ثم يؤذن. نعم. ولا يجوز ان

تصلي السنة والامام يخطب. نعم - 01:34:02

تحية المسجد للضرورة تخفف فيها. نعم. لانها لها موضوع اليقوت بالجلوس. فهذا دليل ان الجمعة ليس من السنة القبلية. اما السنة البعدية فيها تفصيل في مسلم ان النبي عليه الصلاة والسلام كان اذا صلى في المسجد بعد الجمعة صلى اربعاً. واذا صلى في بيته صلى ركعتين. وهذا الجمع ذكره ابن القيم واختاره. مم. واضح هذا - 01:34:21

لا في المسجد هذا جامع بين الادلة هناك ادلة مصلّى اربعاً وادلة انه صلى ركعتين. المقيم في هذه الميعاد جمع هذا الجمع. نعم القبلية بدعة على الصحيح وهذا ادى الى وجود الاذنين. ايضاً من المسائل التي يتكلم فيها مسألة الاذنين للجمعة - 01:34:41

نعم. نعم. بعض المشاهد دي فيها اذان يعني. نعم. ويستدلون بفعل عثمان نعم رضي الله عنه كما عنه في الصحيح في البخاري انه امر بان يؤذن على في السوق في قبة الزوراء في السوق وكان هناك علة لهذا ما هي العلة؟ اتساع المدينة - 01:35:08 وكثرة الناس وعدم انتباههم لوقت الجمعة فكان يريد ان ينهه. نعم. فمن اراد ان يفعل يقترب فيها لعثمان فليفعل الفعل على صفة

فعل العثمان. له صفتان. الصفة الاولى ان الاذان الاول - 01:35:25

خارج المسجد. الصفة الثانية ان يكون قبل دخول الوقت حد ينبه الناس. اما الان الواقع ليس هكذا يقوم يؤذنون الاذان الاول داخل المسجد وعند دخول الوقت. نعم. فالظاهر ان الاذان بهذه الصفة بدعة. وممن جزم بهذا الشيخ الالباني في الاجوبة النافعة - 01:35:38

هذا الدليل المتين بدعة حسنة. يأتون بها زعلتهم لا هذا الفعل الان عثمان رضي الله عنه وهو خليفة من الخلفاء الراشدين والنبي عليه الصلاة والسلام قال عليكم بسنتي وسيد الخلفاء الراشدين من بعدي عضوا لا بالنواجذ. فلو كنت من الخلفاء الراشدين - 01:35:53

ولا بأس بصلاة الفجر رجوعي لما رواه ابو سعيد قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ان الصحابة اقروه لم ينكر عليه احد من الصحابة فكان يجمعه. نعم - 01:36:10

ليسوا اللي قبل العيد شيئاً اذا زاد هذه العلة ما لا يتركون الان هذه هاد قديه اللي بدع اخرى الاذان عند دخول وقت ما هي البدع

الاخرى السنة القبلية ان الناس اول ما يؤدي الاذان الاول يقومون مرة اخرى. هو جاء يفعل المسجد صلى صلى تحية المسجد قبل الاذان وجلس. فيأتي الاذان الاول فيقوم ليصلي ركعتين - 01:36:24

ها ليست دي قانون العيد شيئاً فاذا رجع الى منزله صلى ركعتين ومن ادرك الامام قبل سلامه اتناها على صفتها لانه قضاء وكان على صفته يتم على صفته ادرك الامام - 01:36:46

قبل سلامه ساصلي ركعتين انه مذهب يقول انه يدرك الصلاة غير الجمعة بادراك التشهد مثلاً. مم. فيتم على صفته يكبر سبعا في

الاولى خمسة في الثانية وان فاتته فلا قضاء عليه لانها ليست فرض عين فلا يلزمه قضاؤها كصلاة الجنازة - 01:37:11

ده بيقضيها الراتب تقضى لكنها خلاف بين اهل العلم في هذه المسألة ساذكره الان من قال فلا قضاء عليه الحنفية والمالكية يقولون من فاتته الصلاة لا يقضيها. وهذا اختيار شيخ الاسلام - 01:37:34

وبعضهم قالوا ان احب ان يقضيها لا بأس لان هذا ثبت عن بعض الصحابة ثبت عن انس رضي الله عنه. نعم. واحدة مستحشة. نعم

وان احب صلها تطوعا ان شاء ركعتين وان شاء اربعاً وان شاء صلها على صفتها. امر في هذا واسع. نعم - 01:37:52

يلا يا مالك في نص. نعم الحمد لله يعني ممكن في في سوق السيارات تصلي العيد في الساعة السابعة مسلاً وفي وفي تستطيع ان

تدرك لا استدرك مسلاً هناك سنة وهنا سنة ايضاً - 01:38:10

نصلي العيد مرتين؟ نعم. لا لا يشرع ان تتعمد الذهاب الى المسجد لتصلي مرة اخرى. اما حديث البخاري ان النبي عليه الصلاة والسلام كان في منى فوجد الرجل حديث الاسود لابن يزيد. وجد رجلين جالسين في المسجد ولم يصلوا. قال ما منعكم ان تصلوا معنا؟ قالوا

صلينا في رحالنا. قال اذا اتيتما - 01:38:35

الجماعة وقد صليتم في رحالكما فصليا معهم فانها لكم نافلة. يعني انت اتيت المنزل بدون تعمد ماذا؟ ان تصلي النافلة. نعم. اما ان

تذهب مثلاً تصلي ثم تبدأ تتبع المساجد التي تصلي متأخر وتصلي مرة اخرى. هذا لا يشرك. ابو هريرة يا شيخ. ماذا؟ ابو هريرة صلى

مع النبي سم زهب وسلم هناك مع القوم - 01:38:56

معاذ. ايوا معاذ معاذ. معاذ. لا معاذ هذا لحاجة. لانه كان يقرأه. اه معاذ عندما صلى مع النبي عليه الصلاة والسلام العشاء وكان يصلي يقوم اماما لانه اقرأه. نعم. نعم. هذا لحاجة الان. نعم - [01:39:16](#)

وان احب اوصل لها تطوعا ان شاء ركعتين وان شاء اربع وان شاء صلها على صفتها لانه تطوع النهار وكانت الخير الخيرة الخيرة اليه فيه باي صفة من هذه الصفات - [01:39:31](#)

في صلاة الضحى يعني ان شاء ركعتين وان شاء اربعة ابو عبد الله ابن مسعود من فاتته صلاة العيد فليصلي اربعة وان شاء صلحها على صفتها لان انسا رضي الله عنه كان يجمع اهله ويصلي بهم ركعتين يكبر فيهما - [01:39:52](#)

ولانه قضاء وكان على صفته كبقيّة الصلوات يستحب التكبير في الليلة التكبير التكبير في ليلة عيدين. لقوله سبحانه تكملوا العدة وتكبروا وتكبروا الله على ما هداكم وعن ابن عباس قال حق على المسلمين - [01:40:13](#)

اذا رأوا هلال الشوال وشوال ايكبروا هذا في الفتن المهم في الاضحى التكبير في على دربين مطلق ومقيد المطلق التكبير في جميع الاوقات من اول الشهر الى اخر ايام التشريق - [01:40:41](#)

لقوله سبحانه واذكروا الله في ايام معدودات هي ايام تشريقه. وقيل ايام النهر وقيل العشر والتكوين من اول من اول عشر الى اخر ايام التشريق يجمع اقوال الثلاثة واما المقيد - [01:41:05](#)

وهو التكبير في ادبار الصلوات من صلاة الفجر يوم يوم عرفة للعصر من اخر ايام التشريق اني احمد رحمه الله اي حديث تذهب الى ان الى ان تكبيرة من صلاتي الفجر يوم عرفة الى اخر ايام التشريق. قال باجماع علي وعمر وابن عباس - [01:41:33](#)

وابن مسعود رضي الله عنه الإجماع صحيح ما نقل ولم يعلم له مخالفا. نقل عنهم هذا ولم يعلن له مخالف فكان اجماع سكوته وصفة وصفة التكبير شفعا. الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله. والله اكبر الله اكبر - [01:41:54](#)

ولله الحمد لان ذلك يروى عن علي وابن مسعود رضي الله عنهما وفي حديث جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم كبر تكبيرتين ولانه تدمير خارج الصلاة وكان الشفعة كتكبير الاذان - [01:42:21](#)

كتكبير الاذان نعم وصحيح هنا هذا القياسي الامر في هذا واسع له ان يكبر ثلاثة او اثنتين. بعض اهل العلم اجازة التكبير ثلاثة انها ثبت عن ابن مسعود. هم. انه كان يكبر ثلاثة ليس اثنتين. فالامر في هذا واسع. كنت تقول شيء؟ نعم. هذا - [01:42:40](#)

اليوم الجمعة هل يكون اذان في ترك مدينة او يكون في مسجده؟ اذا كنت في المسجد كل لان المسجد يؤذن لماذا؟ يؤذن لاهل اهل الناس اهل المسجد الذين يسكنون حوله والاعلام بدخول الوقت. امين. فاهل كل مسجد يؤذنون كما وادي النبي - [01:43:00](#)

عليه الصلاة والسلام ان بلالا كان يؤذن في المسجد. وكذلك مكبر الصوت هل يدخل فيه؟ يدخل في ماذا؟ اذا سمع من مكبر صوت عليك ما احنا رجحنا ان الجمعة تجد حتى على من لم يسمع الاذان. طب ولو في داخل البلد ونقلنا الاجماع على ادم كلام المجداوي والنووي. نعم. هناك مسائل - [01:43:20](#)

يتكلمون عن مسألة مثلا في التعلق بالعداية مسألة التعريف المساجد يوم عرفة فيها خلاف بين السلف. ومعناها ان يجلس الناس في المسجد في يوم عرفة للعبادة للدعاء وقراءة القرآن. بعض السلف كانوا يؤدك الامام مالك - [01:43:40](#)

اما الامام احمد قال انا لا لا لا انهي عنه ولا افعله لان بعض السلف شدته في انه قال انه بدعة. فالأزهر انه ليس بدعة. تعريفهم. تعريف. تعريفه ان يجتمع الناس في المسجد يوم عرفة يعني. لانه لو قال جالس في بيته سينشغل بكذا وكذا - [01:43:54](#)

وبالولادي ولن يجتهد في الدعاء والعبادة. نعم. فلولا ان يقال ان هذا جائز خاصة في هذا الزمان. نعم. والامام احمد كما ذكرت عندما سئل عن هذا قال آ لا افعله ولا افعله. وثبت هذا عن ابي برز الاسلمي انه كان يفعل هذا. عن ابي مرزاء من الصحابة انه كان يفعل هذا. مم. وان كان هذا لم يرد عن كثير من الصحابة فيقال ان هذا - [01:44:09](#)

اه ليس بلال على الصحيح ممكن ناكل فوق الجنائز - [01:44:29](#)